بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سورة الأنفال

مدنيَّةٌ بدريَّةٌ في قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء. وقال ابن عباس: هي مدنيةٌ إلَّا سبعَ آيات؛ من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إلى آخر سبع آيات[1].

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: روى عُبادةُ بنُ الصَّامت قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ إلى بدر، فَلَقُوا العدوَّ؛ فلمَّا هزمَهُم الله اتبعتهم طائفةٌ من المسلمين يقتلونهم، وأحدقتْ طائفةٌ برسول الله ﷺ، واستلوَتْ[2] طائفةٌ على العسكر والنَّهْب[3]، فلما نَفى الله العدوَّ ورَجَع الذين طلبوهم؛ قالوا: لنا النَّفَل؛ نحن الذين طلبْنَا العدوَّ، وبنَا نفاهمُ الله وهَزَمهم. وقال الذين أحدَقوا برسول الله ﷺ: ما أنتم أحقَّ به منَّا، بل هو لنا، نحن أحدَقْنا برسول الله ﷺ لئلَّا ينالَ العدوُّ منه غِرَّة. وقال الذين استلوَوْا على العسكر والنَّهْب: ما أنتم بأحقَّ منَّا، هو لنا، نحن حَوَيْنَاه واستَلْوَيْنا[4] عليه؛ فأنْزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٢٩٢ ، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٦ .

(٢) في النسخ: واستولت، والمثبت من الدُّرَر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر ص١١١ ـ والكلام منه ـ ، وسيرد شرحها.

(٣) النَّهْب: الغنيمة. النهاية (نهب).

(٤) في (د) و(ز) و(ظ) و(م): واستولينا، والمثبت من (خ)، وهو موافق للدُّرر.

وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾. فَقَسَمه رسولُ الله ﷺ عن فُوَاقٍ بينهم[١].

قال أبو عمر[٢]: قال أهلُ العلمِ بلسان العرب: استَلْوَوْا: أطافوا وأحاطوا؛ يقال: الموتُ مُسْتَلْوٍ على العباد. وقوله: فَقسَمَه عن فُواق: يعني عن سرعة. قالوا: والفُوَاق ما بين حَلْبَتي الناقة. يقال: انتظَره فُواقَ ناقة؛ أي: هذا المقدار. ويقولونها بالضمِّ والفتح: فُواق وفَواق.

وكانَ هذا قبل أنْ يَنزل: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ الآية [الأنفال: ٤١]. وكأنَّ المعنى عند العلماء: أي: إلى الله وإلى الرسول الحُكْمُ فيها والعملُ بها بما يُقرِّبُ من الله تعالى.

وذكر محمد بن إسحاق قال: حدَّثني عبدُ الرحمن بن الحارث وغيره مِنْ أصحابنا، عن سليمانَ بنِ موسى الأشْدَق، عن مكحول، عن أبي أُمامةَ الباهِليِّ قال: سألتُ عُبادةَ بنَ الصَّامت عن الأنفال، فقال: فينا معشرَ أصحاب بدرٍ نزلتْ حين اختلفنا في النَّفَل، وساءَتْ فيه أخلاقُنا، فنزعَهُ اللهُ من أيدينا وجعلَهُ إلى الرسول، فقسَمَه رسولُ الله ﷺ عن بَوَاء. يقول: على السَّوَاء[٣]. فكان ذلك تقوى الله وطاعةَ رسوله وصلاحَ ذاتِ البَيْن[٤].

ورُوِيَ في الصحيح عن سعدِ بن أبي وَقَّاص قال: أصابَ رسولُ الله ﷺ[٥] غَنِيمةً

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ١٣٥ - ١٣٦ ، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٢٩٢ ، وعندهما: استولت... استولوا... بدل: استلوت... استلووا... التي وقعت عند ابن عبد البر، ولم نقف على هذا اللفظ في المعاجم، غير أنه جاء في المعجم الوسيط: استلوى بهم الدهر: أبادهم.

(٢) هو ابن عبد البر، وكلامه في الدُّرَر ص١١١ .

(٣) السيرة النبوية ١/ ٦٤٢ ، وأخرجه من طريق ابن إسحاق أحمد (٢٢٧٥٣).

(٤) الدُّرر لابن عبد البر ص١١١ - ١١٢ .

(٥) في (د) و(م): اغتنم أصحاب رسول الله ﷺ، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ) وهو الموافق لصحيح مسلم ٢/ ١٨٧٧ (١٧٤٨) كتاب فضائل الصحابة: باب في فضل سعد بن أبي وقاص ﷺ، واللفظ له كما سيذكر المصنف، وما سيرد بين حاصرتين منه.

عظيمة، فإذا فيها سيفٌ، فأخذتُه، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فقلت: نَفِّلني هذا السيفَ، فأنا مَنْ قد عَلِمْتَ حالَه. قال: «رُدَّه مِنْ حيثُ أَخَذْتَه». فانطلقتُ حتى [إذا] أردتُ أن أُلقِيَه في القَبَض[1]؛ لامتني نفسي، فرجَعتُ إليه فقلتُ: أَعْطِنِيه. قال: فَشدَّ لي صوتَه: «رُدَّه مِنْ حيث أَخذْتَه». فأنزل الله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾. لفظُ مسلم. والرواياتُ كثيرة، وفيما ذكرناه كفايةٌ، والله الموفق للهداية.

الثانية: الأنفال واحدها نَفَل، بتحريك الفاء، قال:

إنَّ تَـقْـوَى رَبِّـنـا خـيـرُ نَـفَـلْ وبـإذن الـلـهِ رَيْـثـي وعَـجَـلْ[2]

أي: خيرُ غنيمة.

والنَّفْل: اليمين؛ ومنه الحديث: «فَتُبرِئكم يهودُ بنَفْل خمسين منهم»[3]. والنَّفْل: الانتفاء، ومنه الحديث: «فانْتَفَلَ من وَلَدِها»[4].

والنَّفَل: نبتٌ معروف[5]. والنَّفْل: الزيادةُ على الواجب؛ وهو التطوُّع. وولدُ الولد نافلة؛ لأنَّه زيادةٌ على الولد. والغنيمةُ نافلة؛ لأنَّها زيادةٌ فيما أحلَّ الله لهذه الأمَّةِ ممَّا كان محرَّماً على غيرها. قال ﷺ: «فُضِّلتُ على الأنبياء بستٍّ» وفيها: «وأُحِلَّتْ لِيَ الغنائم»[6]. والأنفال: الغنائم أنفسُها. قال عنترة:

---

(١) القَبَض، بالتحريك: هو ما جُمع من الغنيمة قبل أن تُقْسَم. النهاية (قبض).

(٢) قائله لبيد، وهو في ديوانه ص١٧٤ ، وقوله: رَيْثي: الرَّيث: الإبطاء. اللسان (ريث).

(٣) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرجه البخاري (٦٨٩٩) من حديث أنس ﷺ مطولاً وفيه: «أترضون نَفْل خمسين من اليهود ما قتلوه»، وسلفت أحاديث القسامة ٢/ ١٩٦ . . .

(٤) أخرجه بهذا اللفظ مالك في الموطأ ٢/ ٥٦٧ ، وأخرجه أحمد (٤٥٢٧)، والبخاري (٥٣١٥) وعندهما: فانتفى من ولدها. ينظر التمهيد ١٥/ ١٣ ، والاستذكار ١٧/ ٢١٦ ، وينظر الفتح ٩/ ٤٦٠ . وفي معاجم اللغة: انتفل من الشيء، أي: انتفى منه.

(٥) هو نحو البِرْسِيم (الفِصَّة، أو: الفِصْفِصَة): العَلَفُ المعروف. ينظر القاموس والمعجم الوسيط (برسم، نفل).

(٦) أخرجه أحمد (٩٣٣٧)، ومسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة ﷺ، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٤ ، وينظر تهذيب اللغة ١٥/ ٣٥٥ .

إنَّـا إذا احـمـرَّ الـوَغَـى نُـروِي الـقَـنـا ونَـعِـفُّ عـنـدَ مـقـاسـمِ الأنـفـال[١]

أي: الغنائم.

الثالثة: واختلَفَ العلماء في مَحَلِّ الأنفال على أربعةِ أقوال: الأوّل: محلُّها فيما شَذَّ عن الكافرين إلى المسلمين، أو أُخِذَ بغير حرب. الثاني: مَحلُّها الخُمس. الثالث: خُمس الخُمس. الرابع: رأسُ الغَنيمة؛ حَسَبَ ما يراه الإمام.

ومذهب مالك رحمه الله أنَّ الأنفالَ مَواهِبُ الإمام من الخُمس، على ما يرى من الاجتهاد، وليس في الأربعةِ الأخماسِ نَفَلٌ، وإنَّما لم يَرَ النَّفَل من رأسِ الغنيمة؛ لأنَّ أهلَها مُعَيَّنون، وهم المُوجِفون، والخُمس مردودٌ قَسْمُه إلى اجتهادِ الإمام. وأهلُه غيرُ مُعَيَّنين[٢]. قال ﷺ: «ما لي ممَّا أفاءَ اللهُ عليكم إلا الخُمس، والخُمس مردودٌ عليكم»[٣]. فلم يُمكن بعد هذا أنْ يكون النَّفَل من حقِّ أحد، وإنَّما يكون من حقِّ رسول الله ﷺ، وهو الخُمس[٤]. هذا هو المعروف من مذهبه.

وقد رُوي عنه أنَّ ذلك من خُمس الخُمس. وهو قولُ ابن المسيِّب والشافعيّ وأبي حنيفة[٥].

وسببُ الخلاف حديثُ ابن عمر، رواه مالك[٦] قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ، فَغَنِمُوا إبلاً كثيرة، وكانت سُهْمانُهم اثْنَيْ عشرَ بعيراً، أو أحدَ عشرَ بعيراً؛

---

(١) ديوان عنترة ص١٩٣ ، وفيه: حَومَ، بدل: احمرَّ، وكلاهما بمعنى: اشتدَّ. اللسان. (حمر) و(حمس). وفيه: تقاسم، بدل: مقاسم.

(٢) التمهيد ١٥/ ٥٣ ، والاستذكار ١٥/ ١٠١ ، وأحكام القرآن ٢/ ٨٢٥ - ٨٢٦ .

(٣) أخرجه أحمد (٦٧٢٩)، وأبو داود (٢٦٩٤)، والنسائي ٦/ ٢٦٢ - ٢٦٤ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفي الباب عن العرباض بن سارية ﷺ عند أحمد (١٧١٥٤)، وعن عمرو بن عَبَسة ﷺ عند أبي داود (٢٧٥٥). وعن عبادة بن الصامت ﷺ عند أحمد (٢٢٧١٨).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٧ .

(٥) المفهم ٣/ ٥٣٦ .

(٦) في الموطأ ٢/ ٤٥٠ ، وهو عند أحمد (٥٢٨٨)، والبخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩).

ونُفِّلوا بعيراً بعيراً.

هكذا رواه مالكٌ على الشَّكِّ في رواية يحيى عنه، وتابعَه على ذلك جماعةُ رُواةِ «الموطأ» إلَّا الوليدَ بن مسلم، فإنَّه رواه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ فقال فيه: فكانت سُهْمانهم اثني عشر بعيراً، ونُفِّلوا بعيراً بعيراً. ولم يَشُكَّ.

وذكرَ الوليدُ بن مسلم والحَكَمُ بن نافع، عن شُعيبِ بن أبي حمزة، عن نافع، عن ابن عمر قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في جيشٍ قِبَل نجد ـ في رواية الوليد: أربعة آلاف ـ وانبعثَتْ سَرِيَّةٌ من الجيش ـ في رواية الوليد: فكنتُ ممن خرجَ فيها ـ فكان سُهمانُ الجيش اثني عشرَ بعيراً، اثني عشرَ بعيراً؛ ونَفَّل أهلَ السريَّة بعيراً بعيراً، فكان سُهمانُهم ثلاثةَ عشرَ بعيراً؛ ذكره أبو داود[1].

فاحتجَّ بهذا من يقول: إنَّ النَّفَل إنَّما يكونُ من جُملة الخُمس. وبيانُه أنَّ هذه السريَّة لو نُزِّلت على أنَّ أهلَها كانوا عشرةً مثلاً أصابوا في غَنيمتهم مئةً وخمسين، أخرجَ منها خُمسها ثلاثين، وصار لهم مئةٌ وعشرون؛ قُسِّمت على عشرة وَجَب لكلِّ واحدٍ اثنا عشر بعيراً، اثنا عشر بعيراً، ثم أعطى القومَ من الخُمس بعيراً بعيراً؛ لأن خُمْس الثلاثين لا يكون فيه عشرةُ أبعرة. فإذا عَرَفتَ ما للعشرة عَرَفتَ ما للمئة والألْف وأزْيدَ.

واحتجَّ من قال: إنَّ ذلك كان من خُمس الخُمس بأنْ قال: جائزٌ أن يكونَ هناك ثيابٌ تُبَاع، ومتاعٌ غيرُ الإبل، فأعطى من لم يبلُغْه البعيرُ قيمةَ البعير من تلك العُرُوض[2].

ومما يعضُدُ هذا ما رَوى مسلمٌ[3] في بعض طرقِ هذا الحديث: فأصبنا إبلاً وغنماً؛ الحديثَ.

---

(١) في سننه (٢٧٤١)، والكلام السابق في التمهيد ١٤/ ٣٥ ، وفيه رواية الوليد بن مسلم التي أشار إليها المصنف.

(٢) التمهيد ١٤/ ٦٥ - ٦٦ ، والاستذكار ١٤/ ١٠٥ - ١٠٦ .

(٣) الحديث (١٧٤٩): (٣٧).

وذكر محمد بن إسحاق في هذا الحديث: أنَّ الأمير نَفَّلَهم قبل القَسم، وهذا يُوجبُ أن يكون النَّفَل من رأس الغنيمة، وهو خلافُ قول مالك[١]. وقولُ من رَوى خلافَه أولى لأنَّهم حُفَّاظ؛ قاله أبو عمر رحمه الله[٢].

وقال مكحول والأوزاعيُّ: لا يُنَفَّل بأكثر من الثُّلث؛ وهو قولُ الجمهور من العلماء. قال الأوزاعيُّ: فإنْ زادهم فَلْيَفِ لهم ويجعلْ ذلك من الخُمس.

وقال الشافعيُّ: ليس في النَّفَل حدٌّ لا يتجاوزه الإمام[٣].

الرابعة: ودلَّ حديثُ ابن عمر على ما ذكره الوليد والحَكَم عن شعيب عن نافع أنَّ السريَّة إذا خرجت من العَسْكر فَغَنِمت أنَّ العَسْكَر شُرَكاؤُهم. وهذه مسألةٌ وحُكْمٌ لم يذكره في الحديث غيرُ شعيب عن نافع، ولم يختلف العلماءُ فيه، والحمد لله[٤].

الخامسة: واختلف العلماء في الإمام يقولُ قبلَ القتال: مَنْ هَدم كذا من الحِصْن فله كذا، ومن بَلغ إلى موضع كذا فله كذا، ومن جاءَ برأسٍ فله كذا، ومن جاء بأسيرٍ فله كذا؛ يُضَرِّيهم[٥]؛ فرُوي عن مالك أنَّه كرهه. وقال: هو قتالٌ على الدنيا. وكان لا يُجيزُه. قال الثَّوْرِيّ: ذلك جائزٌ ولا بأسَ به[٦].

قلت: وقد جاء هذا المعنى مرفوعاً من حديث ابن عباس قال: لمَّا كان يومُ بدرٍ قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ قتلَ قتيلاً فله كذا، ومَنْ أسرَ أسيراً فله كذا». الحديث بطوله[٧].

وفي رواية عكرمة عنه[٨] عن النبيّ ﷺ: «مَنْ فَعَلَ كذا وكذا، وأتى مكانَ كذا

---

(١) التمهيد ١٤/ ٤١ ، ورواية محمد بن إسحاق أخرجها أبو داود (٢٧٤٣).

(٢) التمهيد ١٤/ ٤٦ - ٤٧ .

(٣) التمهيد ١٤/ ٥٣ و ٥٥ ، والاستذكار ١٤/ ١٠٤ و ١٠٧ .

(٤) الاستذكار ١٤/ ١٠٠ ، والمفهم ٣/ ٥٣٧ .

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): يُغريهم، وكلاهما بمعنى واحد.

(٦) التمهيد ١٤/ ٥١ و ٥٥ ، والاستذكار ١٤/ ١٠٢ .

(٧) أخرجه أبو داود (٢٧٣٨).

(٨) أخرجها أبو داود (٢٧٣٧) والرواية السالفة عن عكرمة عنه أيضاً.

وكذا، فله كذا». فتسارعَ الشُّبانُ وثبتَ الشُّيوخُ مع الرَّايات؛ فلما فُتِح لهم؛ جاء الشُّبَّانُ يَطْلُبون ما جُعل لهم، فقال لهم الأشياخ: لا تذهبون به دونَنا، فقد كُنَّا رِدْءاً لكم؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ ذكره إسماعيل بن إسحاق أيضاً.

ورُوي عن عمر بن الخطاب أنَّه قال لجرير بن عبد الله البَجَليّ لمَّا قَدِم عليه في قومه وهو يُريد الشَّام: هل لك أن تأتيَ الكوفةَ ولك الثُّلث بعد الخُمس من كلِّ أرضٍ وسَبْي[1]؟ وقال بهذا جماعةُ فقهاء الشام: الأوزاعيُّ ومكحولٌ وابنُ حَيْوَةَ وغيرهم. ورَأَوا الخُمسَ من جُملة الغنيمة، والنَّفَلَ بعد الخُمس ثمَّ الغنيمةُ بين أهل العسكر؛ وبه قال إسحاق وأحمد وأبو عُبيد. قال أبو عُبيد: والناسُ اليوم على أنْ لا نَفَل من جملة[2] الغنيمة حتى تُخَمَّس.

وقال مالك: لا يجوز أنْ يقولَ الإمامُ لسَرِيَّة: ما أخذتُم فلكم ثُلثه. قال سُحْنُون: يُريد ابتداءً. فإنْ نزلَ مضَى، ولهم أنصباؤهم في الباقي.

وقال سحنون: إذا قال الإمامُ لِسَرِيَّةٍ: ما أخذتُم فلا خُمسَ عليكم فيه؛ فهذا لا يجوز، فإن نزل ردته؛ لأنَّ هذا حُكمٌ شاذٌّ لا يجوز ولا يمضي[3].

السادسة: واستحبَّ مالكٌ رحمه الله ألَّا يُنفِّل الإمامُ إلَّا ما يظهر، كالعِمَامة والفرس والسيف. ومنع بعضُ العلماء أنْ يُنفِّل الإمامُ ذهباً أو فضةً أو لؤلؤاً ونحوه. وقال بعضهم: النَّفَل جائزٌ من كلِّ شيء[4]. وهو الصحيح؛ لقول عمر[5] ومقتضى الآية، والله أعلم.

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال (١٥٦).

(٢) في (د) و(ز) و(م): جهة، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق للمصادر. والكلام في الأموال لأبي عبيد ص٣٢٢، والتمهيد ١٤/٥٦، والاستذكار ١٤/١٠٧ - ١٠٨.

(٣) المحرر الوجيز ٢/٤٩٨.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٤٩٩.

(٥) سلف قريباً.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ أمرٌ بالتقوى والإصلاح، أي: كونوا مجتمعين على أمر الله في الدُّعاء: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ ذاتَ البَيْن، أي: الحالَ التي يقع بها الاجتماع[١]. فدلَّ هذا على التصريح بأنَّه شَجَرَ بينهم اختلاف، أو مالت النفوسُ إلى التَّشاحِّ؛ كما هو منصوصٌ في الحديث[٢].

وتقدَّم معنى التقوى[٣]، أي: اتقوا اللهَ في أقوالكم وأفعالكم، وأصلحوا ذاتَ بينكم. ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في الغنائم وغيرها[٤]. ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي: إنَّ سبيلَ المؤمن أنْ يمتثلَ ما ذكرنا. وقيل: «إنْ» بمعنى «إذْ».

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قال العلماء: هذه الآيةُ تحريضٌ على إلزامِ طاعة الرسول ﷺ فيما أمَرَ به من قِسمة تلك الغَنيمة[٥].

والوَجَلُ: الخوف. وفي مُستقبله أربعُ لغات: وَجِل يَوْجَلُ ويَاجَل ويَيْجَل ويِيجَلُ، حكاه سيبويه[٦]. والمصدر وَجِل وَجَلاً ومَوْجَلاً ـ بالفتح ـ وهذا مَوْجِلُه ـ بالكسر ـ

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٥ .

(٢) يعني حديث عبادة بن الصامت ﷺ السالف في المسألة الأولى. والكلام بنحوه في المفهم ٣/ ٥٣٧ .

(٣) ١/ ٢٤٨ .

(٤) في (م): ونحوها.

(٥) الوسيط ٢/ ٤٤٤.

(٦) الكتاب ٤/ ١١١ - ١١٢ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٥ .

للموضع والاسم. فمن قال: ياجَل في المستقبل؛ جَعَلَ الواو ألفاً لفتحةِ ما قبلها. ولغةُ القرآن الواو ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ﴾ [الحجر: ٥٣].

ومن قال: «يِيْجَل» بكسر الياء؛ فهي على لغة بني أسد، فإنَّهم يقولون: أنا إِيْجَلُ، ونحن نِيْجل، وأنت تِيْجل؛ كلُّها بالكسر. ومن قال: «يَيْجَلُ» بناهُ على هذه اللغة، ولكنه فَتَحَ الياء كما فتحوها في يَعلم، ولم تُكسر الياء في يَعلم لاستثقالهم الكسرَ على الياء. وكُسِرت في «يِيْجل» لِتقوِّي إحدى الياءَين بالأخرى. والأمرُ منه «إِيجَلْ» صارت الواو ياءً لكسرة ما قبلها. وتقول: إنِّي منه لأَوْجَل[1]. ولا يقال في المؤنَّث: وَجْلاء: ولكن وَجِلة.

ورَوى سفيانُ عن السُّدِّي في قوله جلَّ وعزَّ: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ قال: إذا أرادَ أنْ يَظلم مَظْلِمةً قيل له: اتَّقِ الله، كَفَّ ووَجِلَ قلبُه[2].

الثانية: وَصف الله تعالى المؤمنين في هذه الآية بالخوفِ والوَجَل عند ذكره. وذلك لقوة إيمانهم ومُراعاتِهم لربِّهم، وكأنَّهم بين يديه. ونظيرُ هذه الآية: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ . الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج: ٣٤-٣٥]. وقال: ﴿وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ٢٨]. فهذا يَرجِع إلى كَمال المعرفة وثِقة القلب.

والوَجَل: الفَزَعُ من عذاب الله؛ فلا تناقض. وقد جَمع الله بين المعنيين في قوله: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]. أي: تَسكُنُ نفوسُهم من حيثُ اليقينُ إلى الله وإنْ كانوا يخافون الله[3].

فهذه حالة العارفين بالله، الخائفين من سَطْوته وعُقُوبته؛ لا كما يفعله جُهَّال

---

(١) كذا في الصحاح (وجل)، والكلام منه، وفي اللسان: وتقول منه: إني لأوجل.

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٢٩ ، والبيهقي في الشعب (٧٣٧).

(٣) تفسير الرازي ١٥/ ١١٨ .

العوامّ والمبتدِعة الطَّغَام[١] من الزَّعيق والزَّئير، ومن النُّهاقِ الذي يُشبه نُهاق الحمير. فيقال لمن تعاطَى ذلك، وزَعم أنَّ ذلك وَجْدٌ وخشوعٌ: لم تبلغ أنْ تُساويَ حالَ الرسول ﷺ ولا حالَ أصحابه في المعرفة بالله، والخوفِ منه، والتعظيم لجَلَاله؛ ومع ذلك فكانت حالُهم عند المواعظ الفهمَ عن الله والبكاءَ خوفاً من الله. وكذلك[٢] وصفَ الله أحوالَ أهل المعرفة عند سماع ذكره، وتلاوةِ كتابه فقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣]. فهذا وصفُ حالهم وحكايةُ مَقَالهم.

ومن لم يكن كذلك؛ فليس على هديهم، ولا على طريقتهم فمن كان مُسْتَنًّا فليستَنَّ، ومن تعاطى أحوال المجانين والمجون[٣]؛ فهو من أخسِّهم حالاً. والجُنون فنون.

روى مسلم عن أنس بن مالك أنَّ النَّاس سألوا النبيَّ ﷺ حتى أَحْفَوْه في المسألة، فخرج ذاتَ يومٍ فَصَعِدَ المِنبرَ فقال: «سَلُونِي، لا تسألوني عن شيءٍ إلَّا بيَّنتُه لكم ما دمتُ في مقامي هذا». فلمَّا سمعَ ذلك القومُ أَرَمُّوا ورَهِبُوا أنْ يكونَ بين [يَدَيْ] أمرٍ قد حَضَر. قال أنس: فجعلتُ ألتفِتُ يميناً وشِمالاً؛ فإذا كلُّ إنسان لافٌّ رأسَه في ثوبه يبكي. وذكر الحديث[٤].

وروى الترمذيّ[٥] ـ وصحَّحه ـ عن العِرْباض بن سارِيَة قال: وَعَظَنا رسولُ الله ﷺ موعظةً بليغةً ذَرَفَت منها العيون، ووَجِلَتْ منها القلوب. الحديث. ولم يقل: زَعَقْنا، ولا رَقَصْنا، ولا زَفَنَّا[٦]، ولا قُمنا.

---

(١) أي: أوغاد الناس. الصحاح (طغم).

(٢) في (خ) و(د) و(م): ولذلك، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للمفهم ٦/ ١٦٠ ، والكلام منه.

(٣) في (د) و(ز) و(م): الجنون، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق للمفهم.

(٤) صحيح مسلم (٢٣٥٩): (١٣٧)، وما بين حاصرتين منه، وهو عند أحمد (١٢٨٢٠)، والبخاري (٦٣٦٢) وقوله: أحفَوْه، أي: ألحُّوا عليه. وقوله: أرمُّوا، أي: سكتوا. المفهم ٦/ ١٥٨ - ١٥٩ .

(٥) في سننه (٢٦٧٦)، وهو عند أحمد (١٧١٤٢)، وسلف ص١١٨ من هذا الجزء.

(٦) الزَّفْن: الرقص. الصحاح (زفن).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ أي: تصديقاً. فإنَّ إيمانَ هذه الساعة زيادةٌ على إيمان أمس، فمن صدَّق ثانياً وثالثاً فهو زيادةُ تصديقٍ بالنسبة إلى ما تقدَّم[١].

وقيل: هو زيادةُ انشراح الصدر بكَثْرة الآيات والأدلَّة، وقد مضى هذا المعنى في «آل عمران»[٢].

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ تقدَّم معنى التوكل في «آل عمران» أيضاً[٣].

﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ تقدَّم في أوَّل سورة البقرة[٤].

﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ أي: الذي استوى في الإيمانِ ظاهرُهم وباطنُهُم. ودلَّ هذا على أنَّ لكلِّ حقٍّ حقيقةً، وقد قال عليه الصلاة والسلام لحارثة[٥]: «إنَّ لكلِّ حقٍّ حقيقةً، فما حقيقةُ إيمانك؟» الحديث[٦].

وسألَ رجلٌ الحسنَ فقال: يا أبا سعيد، أمؤمنٌ أنت؟ فقال له: الإيمانُ إيمانان، فإنْ كنت تسألُني عن الإيمان بالله وملائكته وكُتبه ورُسله والجنَّة والنَّار والبَعْث والحِساب، فأنا به مؤمن. وإنْ كنت تسألني عن قول الله تباركَ وتعالى: ﴿إِنَّمَا

---

(١) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٤٤، وزاد المسير ٣/ ٣٢٠.

(٢) ٥/ ٤٢٣ - ٤٢٦.

(٣) ٥/ ٢٩٠ - ٢٩١.

(٤) ١/ ٢٥٣.

(٥) هو الحارث بن مالك الأنصاري، قال الذهبي في التجريد ١/ ١٠٨: قيل: هو حارثة الأنصاري الذي روي أن النبي ﷺ قال: كيف أصبحت يا حارث. وينظر التعليق التالي.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٦٧)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٩١) من حديث الحارث بن مالك الأنصاري ﷺ صاحب القصة، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف. وأخرجه البيهقي (١٠٥٩٠) من حديث أنس ﷺ، وفي إسناده يوسف بن عطية البصري؛ قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ٢/ ١٧٤-١٧٥: وهو ضعيف جدًّا، ونقل عن البيهقي قوله: هذا منكر، وقد خبط فيه يوسف فقال مرة: الحارث، وقال مرة: حارثة. وأورده الذهبي في الميزان ٤/ ٤٦٩ وعدَّه من مناكير يوسف بن عطية. وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٣١٤) عن صالح بن مسمار. قال الحافظ ابن حجر: هو معضل.

﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلى قوله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ فوالله ما أدري أنا منهم أَمْ لا[1].

وقال أبو بكر الواسِطِيّ: مَنْ قال: أنا مؤمنٌ بالله حقًّا؛ قيل له: الحقيقةُ تُشير إلى إشرافٍ واطِّلاع وإحاطة، فمن فَقَدَه بَطَل دعواه فيها.

يريدُ بذلك ما قاله أهلُ السُّنَّة: إنَّ المؤمن الحقيقيَّ مَنْ كان محكوماً له بالجنَّة، فمن لم يَعلم ذلك من سِرِّ حكمته تعالى فدعواه بأنه مؤمنٌ حقًّا غيرُ صحيح[2].

قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥﴾

قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ﴾ قال الزَّجَّاج[3]: الكافُ في موضع نصب؛ أي: الأنفالُ ثابتةٌ لك كما أخرجك ربُّك من بيتك بالحق، أي: مثلَ إخراج ربِّك إيَّاك من بيتك[4] بالحقِّ. والمعنى: امضِ لأمرك في الغنائم، ونَفِّل مَنْ شئت وإنْ كَرِهوا؛ لأنَّ بَعضَ الصحابة قال لرسول الله ﷺ حين جَعَلَ لكلِّ مَن أتى بأسيرٍ شيئاً؛ قال: يَبقى أكثرُ الناس بغيرِ شيء[5]. فموضعُ الكاف في «كما» نَصْبٌ كما ذكرنا. وقاله الفرَّاء أيضاً[6].

قال أبو عُبيدة: هو قَسَم، أي: والذي أخرجَك، فالكافُ بمعنى الواو، و«ما»

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٦). والحسن: هو البصري.

(٢) الرسالة القشيرية ١/ ٥٠ .

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٠ .

(٤) في النسخ: مثل إخراجك ربك من بيتك، والمثبت من معاني القرآن للزجاج، والكلام منه.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٨٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده محمد بن السائب الكلبي، وهو متهم بالكذب كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب. وينظر حديث ابن عباس رضي الله عنهما السالف ص٤٤٦ من هذا الجزء.

(٦) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٠٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٦ .

بمعنى الذي[١].

وقال سعيدُ بن مَسْعَدة: المعنى: أولئكَ هم المؤمنون حقًّا كما أخرجك ربُّك من بيتك بالحقِّ[٢]. قال: وقال بعضُ العلماء: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ﴾ فَاتَّقُوا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ[٣].

وقال عكرمة: المعنى: أطيعوا الله ورسولَه كما أخرجَك[٤]. وقيل: «كَمَا أَخْرَجَكَ» متعلِّقٌ بقوله: ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ المعنى: لهم درجاتٌ عند ربِّهم ومغفرةٌ ورزقٌ كريم، أي: هذا الوعدُ للمؤمنين حقٌّ في الآخرة كما أخرجَك ربُّك من بيتك بالحقِّ الواجبِ له، فأنجَزَكَ[٥] وعدَك، وأظفرَك بعدوِّك وأوْفَى لك؛ لأنَّه قال عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]. فكما أنجزَ هذا الوعدَ في الدُّنيا؛ كذا يُنجزكُم ما وعدَكم به في الآخرة. وهذا قولٌ حسنٌ ذكره النحَّاس واختاره[٦].

وقيل: الكافُ في «كما» كافُ التشبيه، ومخرجُه على سبيل المُجازاة؛ كقول القائل لعبده: كما وجَّهتُك إلى أعدائي فاستَضْعَفوك، وسألتَ مَدَداً فأمددتُك، وقوَّيتُك وأزحتُ علَّتَك؛ فخُذْهم الآن فعاقبهم بكذا. وكما كسوتُك، وأجريتُ عليك الرِّزق؛

---

(١) مجاز القرآن ١/ ٢٤٠ لأبي عُبيدة، وأورده النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٧٦ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٢ . وجواب القسم ـ على هذا القول ـ: «يجادلونك في الحق..». وقد ردَّ الناس قاطبةً على أبي عُبيدة قوله هذا وقالوا: كان ضعيفاً في النحو. كما في الدر المصون ٥/ ٥٦٠ .

(٢) معاني القرآن لسعيد بن مسعدة، وهو الأخفش ٢/ ٥٤١ ، ونقله المصنف عنه مع قوله الذي بعده بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٦ . وعلى هذا القول فإن الكاف نعتٌ لـ «حقًّا». قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٢ : والمعنى على هذا التأويل كما تراه لا يتناسق.

(٣) يعني ـ على هذا القول ـ أن الكاف في محل رفع؛ كأنه ابتداء وخبر. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٢ : وهذا المعنى وضعه هذا المفسِّر، وليس من ألفاظ الآية في ورد ولا صدر.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٢ ، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٣ .

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): فأنجز.

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ١٧٦ - ١٧٧ .

فاعمل كذا وكذا. وكما أحسنتُ إليك فاشْكُرني عليه. فقال: كما أخرجكَ ربُّك من بيتك بالحقِّ، وغَشَّاكم النُّعاسَ أَمَنَةً منه ـ يعني به إيَّاه ومن معه ـ وأنزلَ من السماء ماءً لِيطهِّرَكُم به، وأنزلَ عليكُم من السماء ملائكةً مُرْدِفين؛ فاضربوا فوقَ الأعناق، واضربوا منهم كل بنَان؛ كأنَّه يقول: قد أزحتُ عِلَلَكم، وأمددْتُكم بالملائكة؛ فاضربوا منهم هذه المواضع، وهو المَقْتل؛ لِتَبْلُغوا مُرادَ الله في إحقاق الحقِّ وإبطال الباطل. والله أعلم[1].

﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾ أي: لكارهون تركَ مكَّة، وتركَ أموالهم وديارهم.

قوله تعالى: ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ۝٦﴾

قوله تعالى: ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ﴾؛ مجادلَتُهم: قولُهم لمَّا ندبَهم إلى العِير[2]، وفاتَ العِيرُ، وأمرَهم بالقتال، ولم يكن معهم كبيرُ أُهْبَة؛ شقَّ ذلك عليهم، وقالوا: لو أخبرتَنا بالقتال لأخذنا العُدَّة. ومعنى «في الحَقِّ» أي: في القتال. «بعدَ ما تَبيَّنَ» لهم أنَّك لا تأمرُ بشيءٍ إلَّا بإذن الله.

وقيل: بعد ما تَبيَّنَ لهم أنَّ الله وَعَدَهم؛ إمَّا الظَّفَرَ بالعِير أو بأهل مكَّة، وإذْ[3] فاتَ العيرُ، فلابدَّ من أهل مكَّة والظَّفَرِ بهم. فمعنى الكلامِ الإنكارُ لمجادلتهم.

﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ﴾ كراهةً لِلقاء القوم. ﴿وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ أي: يعلمون أنَّ ذلك واقعٌ بهم؛ قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَنظُرُ ٱلْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [النبأ: ٤٠] أي: يعلم.

---

(١) أورد هذا القول أبو حيان في البحر ٤/ ٤٦٢ ، وقال: وملخص هذا القول الطويل أنَّ «كما أخرجك» يتعلق بقوله: «فاضربوا» [الآية: ١٢]، وفيه من الفصل والبعد ما لا خَفاء به.

(٢) يعني عِيْرَ أبي سفيان، والقصة مشهورة، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٣ .

(٣) في (د) و(ز) و(ظ): وإذا.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٧ لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ۝٨﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ «إحْدَى» في موضع نَصْب مفعول ثانٍ. «أنَّها لكم» في موضع نصبٍ أيضاً بدلاً من «إحدى».

﴿وَتَوَدُّونَ﴾ أي: تحبُّون. ﴿أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ قال أبو عُبيدة[1]: أي: غيرَ ذاتِ الحدِّ. والشَّوكَةُ: السِّلاح. والشَّوْكُ: النَّبتُ الذي له حَدٌّ؛ ومنه رجلٌ شائِكُ السِّلاح، أي: حديدُ السلاح. ثمَّ يُقلَب فيقال: شاكي السِّلاح[2]. أي: تودُّون أنْ تَظْفَروا بالطائفة التي ليس معها سلاحٌ ولا فيها حرب؛ عن الزجاج[3].

﴿وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ أي: أنْ يُظهر الإسلامَ. والحَقُّ حَقٌّ أبداً، ولكن إظهاره تحقيقٌ له من حيثُ إنَّه إذا لم يظهر أشبهَ الباطلَ[4].

«بِكلماته» أي: بوعده؛ فإنَّه وَعَدَ نبيَّه ذلك في سورة الدّخان فقال: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الآية: ١٦] أي: من أبي جَهْلٍ وأصحابه. وقال: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾[5] [التوبة: ٣٣]. وقيل: «بِكلماته» أي: بأمره إيَّاكم أنْ تُجاهدوهم[6]. ﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: يَستأصِلَهم بالهلاك.

﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ﴾ أي: يُظهرَ دينَ الإسلام ويُعزَّه. ﴿وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ﴾ أي: الكُفر. وإبطالُه: إعدامُه؛ كما أنَّ إحقاقَ الحقِّ إظهارُه؛ ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا

---

(١) في مجاز القرآن ١/ ٢٤١ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٧ ، وما قبله منه.

(٢) تهذيب اللغة ١٠/ ٣٠٣ - ٣٠٤ .

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٢ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٧ .

(٤) تفسير الرازي ١٥/ ١٢٨ .

(٥) زاد المسير ٣/ ٣٢٤ .

(٦) تفسير الطبري ١١/ ٤٩ .

هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء: ١٨]. ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ الاستغاثة: طلبُ الغَوْث والنَّصر. غوَّث الرجل؛ قال: واغَوْثاه. والاسمُ: الغَوْث والغُوَاث والغَوَاث. واستغاثني فلانٌ فأغثتُه، والاسمُ: الغِياث؛ عن الجوهري[1].

وروى مسلمٌ[2] عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لمَّا كان يوم بدرٍ نَظر رسولُ الله ﷺ إلى المشركين، وهم ألفٌ، وأصحابُه ثلاثُ مئةٍ وسبعةَ عشرَ رجلاً[3]؛ فاستقبل نبيُّ الله ﷺ القِبلَة، ثم مدَّ يدَيْه، فجعل يَهتِفُ بربه: «اللهم أَنْجِزْ لي ما وَعَدْتَني، اللهمَّ آتِني ما وَعَدْتَني، اللهمَّ إنْ تُهْلِك هذه العِصابةَ من أهل الإسلام لا تعبدْ في الأرض». فما زال يَهتِفُ بربِّه ماداًّ يَدَيْه مستقبلَ القبلة حتى سَقَطَ رِداؤه عن مَنْكِبيه. فأتاه أبو بكر، فأخذَ رِداءه فألقاه على مَنْكِبَيْه، ثم التزمَه من ورائه وقال: يا نبيَّ الله، كفاكَ[4] مُناشدتُك ربَّك، فإنه سَيُنجِزُ لك ما وعدَكَ. فأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾. فأمدَّه اللهُ بالملائكة. وذكر الحديث.

﴿مُرْدَفِينَ﴾ بفتح الدَّال قراءةُ نافع. والباقون بالكسر؛ اسم فاعل[5]، أي:

---

(١) الصحاح (غوث).

(٢) في صحيحه (١٧٦٣)، وهو عند أحمد (٢٠٨)، وسلف ٥/ ٢٩٦ .

(٣) رواية المطبوع من صحيح مسلم: ثلاث مئة وتسعة عشر رجلاً، والرواية أعلاه هي رواية المفهم ٣/ ٥٧٢ ، قال أبو العباس القرطبي: والمشهور بين أهل التواريخ أن جميع من شهد بدراً مع مَن ضَرَبَ له رسولُ الله ﷺ بسهمه وأجره في عَدَدِ ابن إسحاق: ثلاث مئة وأربعة عشر، وفي عدد موسى بن عقبة: ثلاث مئة وستة عشر.

(٤) قال الإمام النووي في شرح مسلم ١٢/ ٨٥ : وقع لجماهير رواة مسلم: كذاك، بالذال، ووقع لبعضهم: كفاك، بالفاء.

(٥) السبعة ص٣٠٤ ، والتيسير ص١١٦ .

مُتتابعين[١]، تأتي فرقةٌ بعد فرقة، وذلك أَهْيبُ في العيون.

و«مُرْدَفين» بفتح الدَّال على ما لم يُسمَّ فاعلُه؛ لأنَّ النَّاس الذين قاتلوا يومَ بدرٍ أُردِفوا بألفٍ من الملائكة؛ أي: أُنزِلوا إليهم لمعونتهم على الكفار. فـ «مُرْدَفين» بفتح الدَّال نعتٌ لـ «ألفٍ». وقيل: هو حالٌ من الضمير المنصوب في «مُمِدُّكُم». أي: مُمِدُّكم في حال إرادفكم بألفٍ من الملائكة[٢]، وهذا مذهبُ مجاهد[٣].

وحكى أبو عُبيدة[٤]: أنّ رَدِفَني وأَرْدَفني واحدٌ. وأنكر أبو عُبيد أنْ يكون أردفَ بمعنى رَدِفَ، قال: لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿تَتْبَعُهَا ٱلرَّادِفَةُ﴾ [النازعات:٧]، ولم يقل: المُرْدِفَةُ.

قال النحاس ومَكِّيّ[٥] وغيرهما: وقراءةُ كَسْر الدَّال أَوْلى؛ لأنَّ أهلَ التأويل على هذه القراءة يُفسِّرون. أي: أَردفَ بعضُهم بعضاً، ولأنَّ فيها معنى الفتح على ما حكى أبو عُبيدة، ولأنَّ عليه أكثرَ القُرَّاء.

قال سيبويه: وقرأ بعضُهم: «مُرَدِّفين» بفتح الراء وشدِّ الدال، وبعضُهم: «مُرِدِّفين» بكسر الراء. وبعضُهم: «مُرُدِّفين» بضمِّ الراء. والدال مكسورةٌ مشدَّدةٌ في القراءات الثلاث. فالقراءةُ الأولى تقديرها عند سيبويه: مُرْتَدفين، ثمَّ أدغم التاء في الدال، وألقى حركتَها على الراء لئلَّا يلتقيَ ساكنان. والثانيةُ كُسِرت فيها الراء لالتقاء الساكنين. وضُمَّت الراء في الثالثة إتباعاً لِضمة الميم؛ كما تقول: رُدُّ يا هذا[٦].

وقرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحدريّ: «بآلُف» جمع ألف؛ مثل فَلْس وأَفْلُس.

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٥٤ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٩ .

(٣) ذكره النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٧٨ .

(٤) في مجاز القرآن ١/ ٢٤١ ، ونقله المصنف عنه بواسطة الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٩ .

(٥) قول النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٧٨ ، وما قبله منه ، وقول مكيّ في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٩ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٩ ، وينظر كتاب سيبويه ٤/ ٤٤٤ ، والمحتسب ١/ ٢٧٣ .

وعنهما أيضاً: «بآلاف»[١].

وقد مضى في «آل عمران» ذكرُ نُزولِ الملائكة وسِيماهم وقتالهم. وتقدَّم فيها القولُ في معنى قوله: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ﴾[٢]. والمُراد الإمداد. ويجوز أنْ يكون الإرداف.

﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ نبَّه على أنَّ النصر من عنده جلَّ وعزَّ؛ لا من الملائكة، أي: لولا نصرُه لَمَا انْتُفِع بِكَثْرة العدد بالملائكة. والنصرُ من عند الله يكونُ بالسيف ويكون بالحجَّة.

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغْشِيكُمُ النُّعَاسَ﴾ مفعولان. وهي قراءةُ أهل المدينة[٣]، وهي حسنةٌ لإضافة الفعل إلى الله عزَّ وجلَّ لِتقدُّم ذكره في قوله: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾. ولأنَّ بعده: «وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ»، فأضافَ الفعلَ إلى الله عزَّ وجلَّ. فكذلك الإغشاء يُضافُ إلى الله عزَّ وجلَّ لِيتشاكل الكلام.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «يَغْشَاكُمُ النعاسُ»[٤] بإضافةِ الفعل إلى النُّعاس. دليلُه: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ﴾ [آل عمران: ١٥٤] في قراءة من قرأ بالياء أو بالتاء[٥]؛ فأضاف الفعلَ إلى النُّعاس أو الأَمَنةِ. والأَمَنَةُ هي النُّعاس، فأخبر أنَّ النُّعاسَ هو الذي يَغشى القوم.

---

(١) وزن: أحمال، كما في الدرّ المصون ٥/٥٦٦، ووقع في النسخ: بألف. وينظر القراءات الشاذة ص٤٩، والمحرر الوجيز ٢/٥٠٤.

(٢) ٥/٢٩٦ - ٢٩٩ و ٣٠٤.

(٣) يعني بضم الياء وسكون الغين، وكسر الشين المخففة، وبعدها ياء ساكنة، ونصب «النعاس»، وقرأ بها نافع وأبو جعفر. السبعة ص٣٠٤، والنشر ٢/٢٧٦ وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/١٧٩. (ووقع سقط في مطبوع التيسير ص١١٦).

(٤) السبعة ص٣٠٤، والتيسير ص١١٦.

(٥) قرأ حمزة والكسائي من السبعة: «تغشى» بالتاء، وقرأ الباقون بالياء، وسلفت ٥/٣٧٠.

وقرأ الباقون: «يُغَشِّيكُم» [بضم الياء و] بفتح الغين وشدِّ الشين[١]. «النعاسَ» بالنصب على معنى قراءة نافع، لغتان بمعنى؛ غَشّى وأَغْشَى، قال الله تعالى: ﴿فَأَغْشَيْنَاهُمْ﴾ [يس: ٩]. وقال: ﴿فَغَشَّاهَا مَا غَشَّىٰ﴾ [النجم: ٥٤]. وقال: ﴿كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ﴾ [يونس: ٢٧].

قال مكيّ[٢]: والاختيار ضمُّ الياء والتشديد ونصبُ النُّعاس؛ لأنَّ بعده ﴿أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ والهاء في «منه» لله، فهو الذي يُغشِّيهمُ النعاسَ، ولأنَّ الأكثرَ عليه. وقيل: أمنةً من العدوّ.

و﴿أَمَنَةً﴾ مفعولٌ من أجله أو مصدر؛ يقال: أَمِنَ أَمَنَةً وأَمْناً وأماناً[٣]، كلُّها سواء.

والنعاسُ حالةُ الآمن الذي لا يخاف. وكان هذا النعاسُ في الليلة التي كان القتالُ من غَدِها، فكان النومُ عجيباً مع ما كان بين أيديهم من الأمر المُهِمِّ، ولكنَّ اللهَ رَبَطَ جَأْشَهم. وعن عليٍّ ﷺ قال: ما كان فينا فارسٌ يومَ بدر غيرُ المِقْدَاد على فرسٍ أَبْلَقَ، ولقد رأيتُنا وما فينا إلَّا نائمٌ إلَّا رسولَ الله ﷺ تحت شجرةٍ يُصلي ويبكي حتى أصبح. ذكره البيهقيّ[٤].

الماوردِيّ[٥]: وفي امتنان الله عليهم بالنوم في هذه الليلة وجهان: أحدهما: أَنْ قَوَّاهم بالاستراحة على القتال من الغد. الثاني: أنْ أَمَّنَهم بزوال الرُّعب من قلوبهم؛ كما يقال: الأمنُ مُنِيم، والخوف مُسْهِر. وقيل: غَشَّاهم في حال التقاءِ الصَّفَّين. وقد مضى مثلُ هذا في يوم أُحُد في «آل عمران»[٦].

---

(١) السبعة ص٣٠٤، والتيسير ص١١٦.

(٢) في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٩ - ٤٩٠ وما قبله وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٩.

(٤) في دلائل النبوة ٣/ ٣٨ - ٣٩، وهو في مسند أحمد (١٠٢٣).

(٥) في النكت والعيون ٢/ ٢٩٩.

(٦) ٥/ ٣٦٩.

قوله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ ظاهرُ القرآن يدلُّ على أنَّ النُّعاسَ كان قبل المطر. وقال ابن أبي نَجِيح: كان المطرُ قبلَ النُّعاس[١].

وحكى الزجاج[٢]: أنَّ الكفارَ يومَ بدرٍ سبقوا المؤمنين إلى ماء بدرٍ فنزلوا عليه، وبَقِيَ المؤمنون لا ماءَ لهم[٣]، فَوَجَسَتْ[٤] نفوسُهم، وعَطِشوا، وأجنبوا، وصَلَّوا كذلك، فقال بعضُهم في نفوسهم بإلقاء الشيطان إليهم: نزعمُ أنَّا أولياءُ الله وفينا رسولُه وحالُنا هذه والمشركون على الماء! فأنزلَ اللهُ المطرَ ليلةَ بدرٍ السابعةَ عشرةَ من رمضان حتَّى سالت الأودية، فشربوا وتطهَّروا وسَقَوا الظَّهْر، وتلبَّدت السَّبَخة[٥] التي كانت بينهم وبين المشركين حتَّى ثبتَتْ فيها أقدامُ المسلمين وقتَ القتال.

وقد قيل: إنَّ هذه الأحوالَ كانت قبلَ وصولهم إلى بَدْر؛ وهو أصَحُّ، وهو الذي ذكره ابنُ إسحاق في سيرته[٦] وغيرُه. وهذا اختصاره:

قال ابن عباس: لمَّا أخبرَ رسولُ الله ﷺ بأبي سفيان أنَّه مُقْبِلٌ من الشام ندبَ المسلمين إليهم وقال: «هذه عِيرُ قريشٍ فيها الأموال، فاخرجوا إليهم لعلَّ اللهَ أنْ يُنَفِّلَكُمُوها» قال: فانبعثَ معه مَنْ خَفَّ؛ وثَقُل قومٌ وكَرِهوا الخروج، وأسرعَ رسولُ الله ﷺ لا يَلْوِي على من تعذَّر، ولا ينتظرُ من غابَ ظهرُه، فسار في ثلاث مئةٍ وثلاثةَ عشر من أصحابه من مهاجرِيٍّ وأنصاريّ.

وفي البخارِيّ عن البراء بن عازِب قال: كان المهاجرون يومَ بدرٍ نيفاً وثمانين،

---

(١) أخرجه الطبري ١١/٦٦ عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، وهو في تفسير مجاهد ص٢٥٨ - ٢٥٩ .

(٢) في معاني القرآن ٢/٤٠٣ - ٤٠٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٠٦ .

(٣) قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٠٧ : والصحيح من القول... أن المؤمنين سبقوا إلى الماء ببدر، وفي هذا كلام حباب بن المنذر حين نزل رسول الله ﷺ على أول الماء.. وسيأتي.

(٤) في (ظ): فوحشت.

(٥) السَّبَخة: الأرض المالحة والتي تسوخ فيها الأقدام. اللسان (سبخ).

(٦) كما في السيرة النبوية لابن هشام ١/٦٠٦ - ٦٠٧ ، وأخرجه من طريق ابن إسحاق الطبري ١١/٤١ .

وكان الأنصارُ نيفاً وأربعين ومئتين[١]. وخرَّج أيضاً عنه قال: كنَّا نتحدَّث أنَّ أصحابَ محمدٍ ﷺ كانوا ثلاث مئةٍ وبضعةَ عشر، على عِدَّة[٢] أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، وما جاوزَ معه إلا مؤمن[٣].

وذكر البيهقيُّ[٤] عن أبي أيوب الأنصاري قال: فخرجنا. يعني إلى بدر؛ فلمَّا سِرنا يوماً أو يومين؛ أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَتَعادَّ، ففعلنا؛ فإذا نحن ثلاثُ مئةٍ وثلاثةَ عشر رجلاً، فأَخْبَرنا النبيَّ ﷺ بعدَّتنا، فسُرَّ بذلك وحَمِدَ الله وقال: «عِدَّةُ أصحاب طالوت».

قال ابن إسحاق[٥]: وقد ظنَّ النَّاس بأجمعهم أنَّ رسولَ الله ﷺ لا يَلْقَى حَرْباً؛ فلم يَكثُر استعدادُهم. وكان أبو سفيان حين دنا من الحجاز يتجسَّسُ[٦] الأخبارَ، ويسألُ مَن لَقِيَ من الرُّكبان تخوّفاً على أموال الناس، حتى أصابَ خبراً من بعض الرُّكبان أنَّ محمداً رسولَ الله ﷺ قد استنفرَ لكم النَّاس؛ فَحَذِرَ عند ذلك، واستأجرَ ضَمْضَمَ بنَ عمرٍو الغِفارِيّ، وبعثَه إلى مكَّة، وأَمَرَه أنْ يأتِيَ قريشاً يَستنفرهم إلى

(١) كذا قال المصنف رحمه الله، والذي في صحيح البخاري (٣٩٥٦) من طريق شعبة: كان المهاجرون يوم بدر نيِّفاً على ستين... وأما الرواية التي ذكرها المصنف أعلاه، فقد أخرجها الحاكم في المستدرك ٣/ ٢١ من طريق آخر عن شعبة، وذكرها الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٢٩١ وقال: وهو خطأ في هذه الرواية لإطباق أصحاب شعبة على ما وقع في البخاري. ا.هـ. وبنحو ما ذكره المصنف عن عدد المهاجرين أخرجه البخاري أيضاً (٤٠٢٦) عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري قال: .. فجميع من شهد بدراً من قريش ممن ضُرب له بسهمه أحدٌ وثمانون رجلاً. قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٣٢٦: فيجمع بينهما بأن حديث البراء أورده فيمن شهدها حسًّا وحديث الباب (يعني حديث ابن شهاب) فيمن شهدها حسًّا وحكماً...

(٢) في (د) و(م): عدد، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ).

(٣) صحيح البخاري (٣٩٥٩).

(٤) في دلائل النبوة ٣/ ٣٧.

(٥) كما في السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٦٠٧. وهو في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٩.

(٦) في السيرة النبوية: يتحسس (بالحاء) قال السُّهيلي في الروض الأُنف ٣/ ٤٣: التحسس ـ بالحاء ـ أن تتسمع الأخبار بنفسك، والتجسس ـ بالجيم ـ: أن تفحص عنها بغيرك.

أموالهم، ويُخبرهم أنَّ محمداً ﷺ قد عَرَضَ لها في أصحابه، ففعل ضَمْضَم.

فخرجَ أهلُ مكَّة في ألفِ رجلٍ أو نحو ذلك، وخرج النبيُّ ﷺ في أصحابه، وأتاه الخبرُ عن قريش بخروجهم لِيَمنعوا عِيْرَهم، فاستشار النبيُّ ﷺ الناسَ، فقام أبو بكر فقال فأحسنَ، وقام عمرُ فقال فأحسنَ، ثم قام المِقدادُ بن عمرو فقال: يا رسولَ الله، اِمْضِ لِمَا أمرَكَ الله، فنحنُ معك، واللهِ، لا نَقول كما قالت بنو إسرائيل: «اذْهَبْ أنت وربُّك فقاتِلا إنَّا هاهنا قاعدون» [المائدة: ٢٤]، ولكنْ اذهَبْ أنت وربُّك فقاتلا، إنَّا معكم مقاتلون، والذي بعثَك بالحقِّ، لو سِرْتَ إلى بَرْكِ الغِماد ـ يعني مدينة الحبشة[١] ـ لَجالدنَا معك من دونه؛ فسُرَّ بذلك رسولُ الله ﷺ ودعا له بخير. ثم قال: «أَشِيروا عَلَيَّ أيُّها الناس» يريدُ الأنصار. وذلك أنَّهم عدَدُ النَّاس، وكانوا حين بايعوه بالعَقَبةِ قالوا: يا رسول الله، إنَّا بُرآءُ من ذِمامكَ حتى تَصِلَ إلى ديارنا، فإذا وَصلْتَ إلينا فأنتَ في ذِمَمنا، نمنعُك ممَّا نمنعُ منه أَنْفُسَنا وأبناءَنا ونساءنا.

فكان رسولُ الله ﷺ يتخوَّفُ ألَّا تكون الأنصارُ ترى أنَّ عليها نُصرتَه إلَّا بالمدينة، وأنَّه ليس عليهم أنْ يسيرَ بهم إلى عدوٍّ بغير بلادهم. فلمَّا قال ذلك رسولُ الله ﷺ كلَّمه سعدُ بن معاذ ـ وقيل: سعد بن عُبادة، ويمكنُ أنَّهما تكلَّما جميعاً في ذلك اليوم ـ فقال: يا رسول الله، كأنَّك تريدُنا معشرَ الأنصار؟ فقال رسول الله ﷺ: «أجل». فقال: إنَّا قد آمنَّا بكَ واتَّبَعْنَاك، فامضِ لِمَا أمركَ الله، فوالذي بعثك بالحقِّ، لو استعرضتَ بنا هذا البحرَ فخضتَه لخضناهُ معك. فقال رسول الله ﷺ: «امضُوا على بركةِ الله، فكأنِّي أنظرُ إلى مصارعِ القوم»[٢].

---

(١) عزاه السُّهيلي في الروض الأنف ٣/ ٤٥ لبعض كتب التفسير. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٢٣٢: هو موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن. وقيل: هي أقاصي هجر، وقيل: هو في أقصى اليمن. قال الحافظ ابن حجر: والأول أولى.

(٢) السيرة النبوية ١/ ٦١٤ - ٦١٥، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٩. وأخرجه بتمامه الطبري ١١/ ٤١ - ٤٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه مختصراً أحمد (١٣٢٩٦) و(١٣٢٩٧)، ومسلم (١٧٧٩) من حديث أنس بن مالك ﷺ، وفيهما أن الذي تكلَّم عن الأنصار هو سعد بن عبادة. قال =

فمضى رسولُ الله ﷺ وسبقَ قريشاً إلى ماء بدر. ومنع قريشاً من السَّبق إليه مطرٌ عظيمٌ أنزلَه الله عليهم، ولم يُصِبْ منه المسلمين إلا ما شدَّ لهم دَهْسَ الوادي وأعانهم على المَسير. والدَّهْسُ: الرملُ اللَّيِّنُ الذي تسوخُ فيه الأرجلُ. فنزل رسولُ الله ﷺ على أدنى ماءٍ من مياه بدرٍ إلى المدينة، فأشارَ عليه الحُبَابُ بنُ المنذر بن الجَمُوح[١] بغير ذلك وقال له: يا رسولَ الله، أرأيتَ هذا المنزل، أمنزلٌ[٢] أنزَلَكَهُ الله؛ فليس لنا أنْ نتقدَّمه أو نتأخَّر عنه، أم هو الرأيُ والحرب والمَكِيدة؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «بل هو الرأيُ والحربُ والمَكيدةُ». فقال: يا رسولَ الله، إنَّ هذا ليس لك بمنزل، فانهضْ بنا إلى أدنى ماءٍ من القوم فننزلَهُ ونُغوِّرَ[٣] ما وراءَه من القُلُب[٤]، ثم نبني عليه حوضاً فنملؤُه فنشربُ ولا يشربون. فاستحسنَ رسولُ الله ﷺ ذلك من رَأيه، وفَعَلَه.

ثم التقَوْا، فنصرَ الله نبيَّهُ والمسلمين، فَقَتَلَ من المشركين سبعين وأَسَرَ منهم سبعين[٥]، وانتَقَمَ منهم للمؤمنين، وشفى الله صَدْرَ رسولِه عليه الصلاة والسلام وصدورَ أصحابه من غَيْظِهم. وفي ذلك يقول حسان[٦]:

عَـرَفـتُ ديـارَ زيـنـبَ بـالـكَـثِـيـبِ كخَطِّ الوحيِ في الورَق القَشِيبِ[٧]

= الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٢٨٨ : فيه نظر؛ لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدراً وإن كان يُعَدُّ فيهم لكونه ضرب له بسهمه.. ووقع عند الطبراني أن سعد بن عبادة قال ذلك بالحديبية، وهذا أولى بالصواب. اهـ. وقول المقداد بن عمرو ﷺ عند البخاري (٤٦٠٩) من حديث ابن مسعود ﷺ.

(١) وقع في النسخ والدُّرر لابن عبد البر ص١٠٦ ـ والكلام منه ـ: الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح، والمثبت من الاستيعاب لابن عبد البر (بهامش الإصابة) ٢/ ٢٨٧ وغيره من كتب الرجال. والحُباب بن المنذر: أنصاري خزرجي سُلمي، توفي في خلافة عمر رضي الله عنهما. الإصابة ٢/ ١٩٦-١٩٧ .

(٢) في (م): أمنزلاً.

(٣) في (د) و(ز): نعول، وهو تحريف، وفي (خ) و(م): نعوّر (بالعين المهملة) والمثبت من (ظ) وهو الموافق للدُّرر. قال الخشني في شرح غريب السير ٢/ ٣٥ : من رواه بالغين المعجمة فمعناه: تُذهِبه وتَدفِنه، ومن رواه بالعين المهملة فمعناه: تُفسده.

(٤) القُلُب: جمع قَليب، وهي البئر التي لم تُطْوَ. النهاية (قلب).

(٥) قاله ابن عباس ﷺ ضمن حديث طويل، أخرجه مسلم (١٧٦٣) وسلف ٥/ ٢٩٧ .

(٦) في ديوانه ص١٢-١٤ ، وينظر السيرة النبوية ١/ ٦٣٩ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣١ - ٨٣٢ .

(٧) الكثيب: كُدْسُ الرَّمل. والقشيب: الجديد. شرح غريب السير للخشني ٢/ ٤٠ وما بعدها.

تداولُها الرياحُ وكلُّ جَوْنٍ ... من الوَسْمِيِّ مُنْهمِرٍ سَكُوبِ[١]

فأمسى رَبْعُها خَلَقاً وأمستْ ... يَباباً بعدَ ساكِنِها الحبيبِ[٢]

فَدَعْ عنك التذكُّرَ كُلَّ يومٍ ... ورُدَّ حرارةَ[٣] الصَدْرِ الكئيبِ

وخَبِّرْ بالذي لا عيبَ فيه ... بِصْدقٍ غيرِ إخبارِ الكذوبِ

بما صنعَ الإلهُ غداةَ بدرٍ ... لَنَا في المشركين من النصيبِ

غداة كأنَّ جَمْعَهُمُ حِراءٌ ... بَدَتْ أركانُه جُنْحَ الغُروبِ

فلاقيناهُمُ مِنَّا بجمعٍ ... كأُسْدِ الغابِ مُرْدَانٍ وشِيبِ

أمامَ محمدٍ قدْ وازَرُوه ... على الأعداء في لَفْحِ الحروبِ

بأيديهم صوارِمُ مُرْهَفاتٌ ... وكلُّ مجرَّبٍ خاظِي الكُعُوبِ[٤]

بنو الأوسِ الغطارِفُ وازرَتْها[٥] ... بنو النجارِ في الدِّين الصَّليبِ[٦]

فغادَرْنا أبا جهلٍ صَريعاً ... وعُتبةَ قد تركْنا بالجَبُوبِ[٧]

وشيبةَ قد تركْنا في رجالٍ ... ذوِي نَسَبٍ إذا نُسِبوا حسيبِ[٨]

---

(١) الجَوْن: السحاب الأسود، والوَسْمِيّ: مطر الخريف. وسَكُوب: كثير السيلان. المصدر السابق.

(٢) الرَّبع: المنزل ودار الإقامة. اللسان (ربع) وفي الديوان: رسمها، بدل: ربعها. وقوله: يباباً، أي: قفراً. شرح الخشني.

(٣) في الديوان: حزازة. وهي وجع في القلب من غيظ ونحوه. اللسان (حزز).

(٤) الصوارم: السيوف، والمرهَفات: القاطعات. وخاظي الكعوب، معناه: مُكْتَنِزٌ شديد، والكعوب: عُقَد القنا (الرمح). شرح غريب السير ٢/ ٤٠ - ٤١ .

(٥) في الديوان: آزرتها. قال السهيلي في الروض الأنف ٣/ ٦٣ : ولو قال: آزرتها ـ بالهمز ـ لجاز.. لكن أراد حسان معنى الوزير.

(٦) الغطاريف: السادة، واحدهم غِطريف، وحذف الياء من الغطاريف لإقامة وزن الشعر. الدين الصليب، أي: الشديد. شرح غريب السير ٢/ ٤١ .

(٧) الجَبوب: وجه الأرض. المصدر السابق.

(٨) في الديوان: ذوي حسب إذا نسبوا نسيب.

يُـنـاديـهـم رسـولُ الـلـه لـمَّـا ... قَـذَفْـنـاهُـم كَـباكِـبَ فـي الـقَـلِـيـبِ[١]
ألَـمْ تَـجِـدُوا كـلامِـي كـان حـقًّـا ... وأمـرُ الـلـه يـأخـذُ بـالـقـلـوبِ
فـمـا نَـطَـقُـوا، ولـو نَـطَـقُـوا لَـقَـالـوا ... أصـبـتَ وكـنـتَ ذا رأيٍ مُـصِـيـبِ

وهنا ثلاث مسائل:

الأولى: قال مالك: بلغني أنَّ جبريلَ عليه السلام قال للنبيِّ ﷺ: كيف أهلُ بدرٍ فيكم؟ قال: «خيارُنا» فقال: إنَّهم كذلك فينا[٢]. فدلَّ هذا على أنَّ شَرَفَ المخلوقات ليس بالذوات، وإنَّما هو بالأفعال. فللملائكةِ أفعالُها الشريفةُ من المواظبة على التسبيح الدائم، ولنَا أفعالُنا بالإخلاص بالطَّاعة، وتتفاضلُ الطاعاتُ بتفضيل الشرع لها، وأفضلُها الجهاد، وأفضلُ الجهاد يوم بدرٍ؛ لأنَّ بناءَ الإسلام كان عليه.

الثانية: ودلَّ خروجُ النبيِّ ﷺ لِيَلْقى العِيرَ على جواز النَّفَر[٣] للغنيمة؛ لأنَّها كَسْبٌ حلال. وهو يردُّ ما كَرِه مالكٌ من ذلك؛ إذ قال: ذلك قتالٌ على الدنيا[٤]، وما جاءَ أنَّ «مَنْ قاتلَ لتكونَ كلمةُ الله هي العليا فهو في سبيلِ الله[٥]» دون مَن يقاتلُ للغنيمة، يرادُ به إذا كان قصدَه وحده، وليس للدِّين فيه حظٌّ. وروى عِكرمة عن ابن عباس قال: قالوا للنبيِّ ﷺ حين فَرَغَ من بدر: عليكَ بالعير، ليس دونها شيء، فناداه العباسُ ـ وهو في الأَسْرى ـ: لا يصلحُ هذا. فقال له النبيّ ﷺ: «ولم»؟ قال: لأنَّ اللهَ وعدكَ إحدى الطَّائفتين، وقدْ أعطاكَ الله ما وَعدك. فقال النبيُّ ﷺ: «صدقت»[٦]. وعَلِمَ ذلك

---

(١) كباكب، أي: جماعات. شرح غريب السير ٢/ ٤١.

(٢) نقله المصنف عن ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٨٣١ ـ وما بعده منه ـ وأخرجه أحمد (١٥٨٢٠) من حديث رافع بن خَدِيج ﷺ، والبخاري (٣٩٩٢) من حديث رفاعة بن رافع الزرقي.

(٣) في (خ) و(د) و(م): النفير.

(٤) سلف ٧/ ٣٦٣.

(٥) أخرجه أحمد (١٩٤٩٣)، والبخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري والكلام إلى آخر هذه المسألة من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٠ - ٨٣١.

(٦) أخرجه أحمد (٢٠٢٢) دون قول النبي ﷺ: «صدقت».

العباسُ بحديثِ أصحاب النبيِّ ﷺ وبما كان من شأنِ بَدْر، فسمعَ ذلك في أثناء الحديث.

الثالثة: رَوى مسلمٌ[١] عن أنس بن مالك أنَّ رسولَ الله ﷺ تركَ قتلى بدرٍ ثلاثاً، ثمَّ قام عليهم فناداهم فقال: «يا أبا جهلِ بنَ هشام، يا أُميَّةَ بنَ خَلَف، يا عُتبةَ بنَ ربيعةَ، يا شيبةَ بنَ ربيعةَ، أليس قد وجدتُم ما وَعدَ ربُّكم حقًّا؟ فإنِّي قد وجدتُ ما وعدني ربِّي حقاً». فسمع عمرُ قولَ النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، كيف يسمعون، وَأنَّى يُجيبون وقد جَيَّفُوا؟ قال: «والذي نفسي بيدِه، ما أنتم بأسمعَ لِمَا أقولُ منهم، ولكنَّهم لا يقدرُون أنْ يُجِيبوا». ثم أمر بهم فَسُحِبوا فأُلقُوا في القَلِيب، قليبِ بدر.

«جَيَّفُوا» بفتح الجيم والياء، ومعناه: أنْتَنُوا فصاروا جِيَفاً.

وقول عمر: «يسمعون» استبعادٌ على حُكم ما جَرتْ به العادة[٢]. فأجابه النبيُّ ﷺ بأنَّهم يسمعون كَسَمْعِ الأحياء.

وفي هذا ما يدلُّ على أنَّ الموتَ ليس بعَدَمٍ محضٍ، ولا فناءٍ صِرْف، وإنَّما هو انقطاعُ تعلُّق الروحِ بالبدن ومفارقتُه، وحيلولةٌ بينهما، وتبدُّلُ حالٍ، وانتقالٌ من دارٍ إلى دار. قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الميتَ إذا وُضِع في قبره، وتولَّى عنه أصحابه؛ إنَّه لَيسمعُ قَرْعَ نِعالِهم» الحديث. أخرجه الصحيح[٣].

قوله تعالى: ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾ الضمير في «به» عائدٌ على الماء الذي شدَّ دَهْسَ الوادي، كما تقدَّم[٤]. وقيل: هو عائدٌ على رَبْطِ القلوب؛ فيكون تثبيتُ الأقدام عبارةً عن النصر والمعونة في موطن الحرب[٥].

---

(١) في صحيحه (٢٨٧٤)، وهو عند أحمد (١٣٢٩٦) مطول.

(٢) في النسخ: على ما جرت به حكم العادة، والمثبت من المفهم ٧/ ١٥١ ، والكلام منه.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٢٧١)، والبخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس ﷺ، والكلام بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٠ .

(٤) ص٤٦٣ من هذا الجزء.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٧ .

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ﴾ العاملُ في «إذ» «يُثَبِّت»، أي: يُثَبِّتَ به الأقدامَ ذلك الوقت. وقيل: العاملُ «لِيربط»، أي: وليربِطَ إذ يُوحِي. وقد يكون التقدير: أُذْكُر إذ يُوحي ربُّك إلى الملائكة. ﴿أَنِّى مَعَكُمْ﴾ في موضع نَصْب، والمعنى: بأني معكم، أي: بالنصر والمعونة. «مَعَكم» بفتح العين ظرفٌ، ومن أَسْكَنَها فهي عنده حرف[1].

﴿فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ أي: بشِّرُوهم بالنصر، أو القتالِ معهم، أو الحضورِ معهم من غير قتال؛ فكان المَلَكُ يسير أمامَ الصفِّ في صورة الرجل ويقول: سِيروا، فإنَّ اللهَ ناصرُكم[2]. ويظنُّ المسلمون أنَّه منهم.

وقد تقدَّم في «آل عمران»[3] أنَّ الملائكةَ قاتلتْ ذلك اليوم. فكانوا يَرَوْن رؤوساً تَنْدُر[4] عن الأعناق من غير ضاربٍ يَرونَه. وسَمِعَ بعضهم قائلاً يسمع قولَهُ ولا يرى شخصَه: أَقْدِمْ حيزوم[5]. وقيل: كان هذا التثبيتُ ذِكْرَ رسولِ الله ﷺ للمؤمنين نزولَ الملائكة مَدَداً.

قوله تعالى: ﴿سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ تقدَّم في «آل عمران» بيانُه[6].

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٠٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٠ .

(٢) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٤٤٧ ونسبه لمقاتل.

(٣) ٥/ ٢٩٦ .

(٤) أي: تسقط، القاموس (ندر).

(٥) قطعة من قول ابن عباس ﷺ، أخرجه مسلم (١٧٦٣)، وسلف ٥/ ٢٩٧ .

(٦) ٥/ ٣٥٦ .

﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ هذا أمرٌ للملائكة. وقيل: للمؤمنين[١]، أي: اضرِبوا الأعناقَ، و«فوق» زائدةٌ؛ قاله الأخفش[٢] والضَّحّاك وعطِية[٣]. وقد رَوى المسعودِيُّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني لم أُبعَثْ لأُعذِّبَ بعذاب الله، وإنَّما بُعِثتُ بضرب الرِّقاب وشَدِّ الوَثاق»[٤].

وقال محمدُ بن يزيد: هذا خطأ؛ لأنَّ «فوق» تفيدُ معنًى، فلا يجوز زيادتُها، ولكن المعنى أنَّهم أُبيحَ لهم ضَرْب الوجوهِ وما قَرُب منها[٥].

وقال ابن عباس: كلّ هامٍ وجُمْجُمة[٦]. وقيل: أي: ما فوقَ الأعناق، وهو الرؤوس؛ قاله عكرمة[٧].

والضَّرْبُ على الرأس أبلغُ؛ لأنَّ أدنى شيءٍ يُؤَثِّر في الدِّماغ. وقد مضى شيءٌ من هذا المعنى في «النساء»، وأنَّ «فوق» ليست بزائدة عند قوله: ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾[٨] [النساء: ١١].

﴿وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ قال الزَّجّاج[٩]: واحد البَنان بَنانةٌ، وهي هنا الأصابعُ وغيرها من الأعضاء. والبنان مشتقٌّ من قولهم: أبَنَّ الرجلُ بالمكان: إذا أقامَ به. فالبَنان يُعْتَمَلُ به ما يكون للإقامة والحياة. وقيل: المرادُ بالبنان هنا أطرافُ

---

(١) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٤٨ .

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٥٤١ - ٥٤٢ .

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٧٠ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٩٠ ، والطبري ١١/ ٧٠ من طريق المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود ﷺ مرسلاً.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٠ .

(٦) ذكره الواحدي في الوسيط ٢/ ٤٤٨ من قول عطاء، وقوله: هام: هو جمع هامة، وهي الرأس. الصحاح (هيم).

(٧) أخرجه الطبري ١١/ ٧١ .

(٨) ٦/ ١٠٥ .

(٩) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٠ .

الأصابع من اليدَيْن والرِّجْلَين. وهو عبارةٌ عن الثَّبَاتِ في الحرب وموضع الضَّرب؛ فإذا ضربتَ البَنان؛ تعطَّل من المضروب القتالُ بخلاف سائر الأعضاء[١].

قال عنترة:

وكان فَتَى الهَيْجاءِ يَحمِي ذِمَارَها ويَضْربُ عند الكَرْب كلَّ بَنَانِ[٢]

ومما جاء أنَّ البنانَ الأصابعُ قولُ عنترة أيضاً:

وأنَّ المـوتَ طـوعُ يـدي إذا مـا وَصَلْتُ بَنانَها بالهِنْدُوَانِي[٣]

وهو كثيرٌ في أشعار العرب، البَنَان: الأصابع.

قال ابن فارس[٤]: البَنانُ: الأصابع، ويقال: الأطراف. وذكَر بعضُهم أنَّها سُمِّيت بناناً لأنَّ بها صلاحَ الأحوال التي بها يستقرُّ الإنسانُ ويُبِنُّ. وقال الضَّحَّاك: البَنانُ كلُّ مَفْصِل[٥].

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥۚ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٣﴾ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ﴾ «ذلِك» في موضع رفعٍ على الابتداء [أو خبر]، والتقدير: ذلك الأمرُ، أو الأمرُ ذلك[٦]. «شَاقُّوا اللهَ» أي: أولياءَه. والشِّقاق: أنْ يصيرَ كلُّ واحدٍ في شِقٍّ. وقد تقدَّم[٧].

﴿ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ قال الزَّجَّاج[٨]: «ذلكم» رفع

---

(١) المحرر الوجيز ٢/٥٠٨ .

(٢) ديوان عنترة ص٧٠ ، وفيه: لدى، بدل: فتى.

(٣) ديوان عنترة ص٧٢ ، وقوله: بالهندواني: هو السيف المطبوع من حديد الهند. الصحاح (هند).

(٤) مجمل اللغة ١/١١٤ .

(٥) أخرجه الطبري ١١/٧٢ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٠ ، وما بين حاصرتين منه.

(٧) ٢/٤١٩ .

(٨) في معاني القرآن ٢/٤٠٧ .

بإضمار الأمر أو القصَّة، أي: الأمرُ ذلكم فذوقوه. ويجوز أنْ يكون في موضع نصبٍ بـ «ذُوقُوا»؛ كقولك: زيداً فاضربه[١]. ومعنى الكلام التوبيخُ للكافرين.

«وأنَّ» في موضع رَفْع عطف على «ذلكم». قال الفرَّاء[٢]: ويجوزُ أنْ يكون في موضع نصبٍ؛ بمعنى: وبأنَّ للكافرين. قال: ويجوزُ أن تُضمر: واعلموا أنَّ. الزَّجَّاج[٣]: لو جازَ إضمارُ: واعلموا لجاز زيدٌ منطلقٌ، وعَمْراً جالساً، بل كان يجوز في الابتداء: زيداً منطلقاً؛ لأنَّ المُخبِر مُعلِمٌ، وهذا لا يقوله أحدٌ من النحويين.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿زَحْفًا﴾ الزَّحْفُ: الدُّنُوُّ قليلاً قليلاً. وأصلُه الاندفاعُ على الأَلْيَة؛ ثمَّ سُمِّيَ كلُّ ماشٍ في الحرب إلى آخرَ زاحفاً[٤]. والتزاحفُ: التداني والتقارب؛ يقال: زحفَ إلى العدوِّ زَحْفاً. وازدحفَ القومُ، أي: مشى بعضُهم إلى بعض. ومنه زِحافُ الشِّعر، وهو أن يسقُطَ بين الحرفين حرف فيَزْحَف أحدُهما إلى الآخر[٥].

يقول: إذا تدانَيْتم وتعايَنْتم فلا تَفِرُّوا عنهم، ولا تُعطُوهم أدبارَكم. حرَّم اللهُ ذلك على المؤمنين حين فَرَضَ عليهم الجهادَ وقتالَ الكفار[٦].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٩ .

(٢) في معاني القرآن له ١/ ٤٠٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨١ .

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٤٠٨ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨١ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٩ .

(٥) تهذيب اللغة ٤/ ٣٧١ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٢ .

قال ابن عطية: والأدبارُ جمع دُبُر. والعبارة بالدُّبُر في هذه الآية متمكِّنةُ الفصاحة؛ لأنَّها بَشِعةٌ على الفارِّ، ذامَّةٌ له[١].

الثانية: أمرَ الله عزَّ وجلَّ في هذه الآية ألَّا يُولِّيَ المؤمنون أمام الكفار. وهذا الأمرُ مقيَّدٌ بالشريطة المنصوصة في مِثْلَي المؤمنين؛ فإذا لَقِيتْ فئةٌ من المؤمنين فئةً ـ هي ضِعف ـ من المشركين؛ فالفرضُ ألَّا يَفِرُّوا أمامَهم. فمن فرَّ من اثنين فهو فارٌّ من الزَّحف. ومن فرَّ من ثلاثةٍ فليس بفارٍّ من الزَّحف، ولا يتوجَّه عليه الوعيد. والفِرارُ كبيرةٌ مُوبِقةٌ بظاهر القرآن وإجماع الأكثر من الأئمة[٢].

وقالت فرقةٌ؛ منهم ابن الماجِشون في «الواضحة»: إنَّه يُراعَى الضَّعفُ والقوَّة والعُدَّة، فيجوزُ على قولهم أنْ يفِرَّ مئةُ فارسٍ من مئة فارس إذا عَلموا أنَّ ما عند المشركين من النَّجدة والبَسالة ضِعْفُ ما عندهم. وأمَّا على قول الجمهور فلا يحلُّ فِرار مئةٍ إلَّا مِمَّا زادَ على المئتين[٣]. فمهما كان في مقابلة مسلم أكثرُ من اثنين؛ فيجوزُ الانهزام، والصبر أحسنُ. وقد وقف جيشُ مُؤْتَةَ وهم ثلاثةُ آلاف في مقابلة مئتي ألف، فيهم مئةُ ألفٍ من الروم، ومئةُ ألفٍ من المُستعربة من لَخْم وجُذَام.

قلت: ووقع في تاريخ فتح الأندلس، أنَّ طارقاً[٤] مولى موسى بن نُصير سَار في ألفٍ وسبع مئة رجلٍ إلى الأندلس، وذلك في رجب سنةَ ثلاثٍ وتسعين من الهجرة[٥]؛ فالتقى وملِك الأندلس لُذريق وكان في سبعين ألف عِنان، فزَحف إليه

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ ، دون قوله: الأدبار جمع دبر.

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): الأمة.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ .

(٤) كان أميراً على طنجة بأقصى المغرب، هزم الفرنج، وافتتح قرطبة، وكتب بالنصر إلى مولاه موسى بن نُصير، فحسده وتوعَّده، ثم قبض عليه وأساء إليه. وموسى بن نصير: هو أبو عبد الرحمن اللخمي، متولي إقليم المغرب، حجَّ مع سليمان، فمات بالمدينة. السير ٤/ ٤٩٦ و ٥٠٠ .

(٥) في تاريخ الطبري ٦/ ٤٦٨ ، والمنتظم ٦/ ٣٠٣ ، والكامل لابن الأثير ٤/ ٥٦١ - ٥٦٢ أن فتح الأندلس سنة اثنتين وتسعين من الهجرة، وأن عدد جيش المسلمين اثنا عشر ألفاً.

طارقٌ وصَبَر له، فَهَزم اللهُ الطاغيةَ لُذريق، وكان الفتح.

قال ابن وهب: سمعتُ مالكاً يُسأل عن القوم يَلْقون العدوَّ أو يكونون في محرسٍ يحرُسون، فيأتيهم العدوُّ وهم يسيرٌ، أيُقَاتلون أو ينصرفون فَيُؤذِنون أصحابَهم؟ قال: إن كانوا يَقْوَوْن على قتالهم قاتلوهم، وإلَّا انصرفوا إلى أصحابهم فآذَنُوهُم[١].

الثالثة: واختلفَ الناسُ هل الفرارُ يومَ الزَّحف مخصوصٌ بيوم بدرٍ، أم عامٌّ في الزحوف كلِّها إلى يوم القيامة؟ فرُوي عن أبي سعيدٍ الخُدرِيِّ أنَّ ذلك مخصوصٌ بيوم بدر، وبه قال نافع والحسن وقتادة ويزيدُ بن أبي حبيب والضَّحَّاك[٢]، وبه قال أبو حنيفة[٣]. وأنَّ ذلك خاصٌّ بأهل بدر، فلم يكن لهم أنْ ينحازوا، ولو انحازوا لانحازوا للمشركين، ولم يكنْ في الأرض يومئذٍ مسلمون غيرهم، ولا للمسلمين فئةٌ إلَّا النبي ﷺ، فأمَّا بعد ذلك فإنَّ بعضَهم فئةٌ لبعض.

قال الكِيا[٤]: وهذا فيه نَظَرٌ، لأنّه كان بالمدينة خلقٌ كثيرٌ من الأنصار، لمْ يأمرهم النبيُّ ﷺ بالخروج، ولم يكونوا يرونَ أنَّه قتال، وإنما ظنُّوا أنَّها العِير؛ فخرجَ رسولُ الله ﷺ فيمن خَفَّ معه.

ويُروى عن ابن عباس وسائرِ العلماء أنَّ الآية باقيةٌ إلى يوم القيامة[٥].

احتجَّ الأوّلون بما ذَكرنا، وبقوله تعالى: «يومئذ»، فقالوا: هو إشارةٌ إلى يوم بدر، وأنَّه نُسِخَ حُكم الآية بآيةِ الضَّعف[٦]. وبقي حُكم الفِرار من الزَّحف ليس بكبيرة. وقد فرَّ الناسُ يومَ أُحُدٍ، فعفا الله عنهم، وقال الله فيهم يومَ حُنين: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم

---

(١) الكافي لابن عبد البر ١/ ٤٦٤ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٢ ، وقول أبي سعيد الخدري ﷺ أخرجه الطبري ١١/ ٧٧ .

(٣) النكت والعيون ٢/ ٣٠٤ .

(٤) في أحكام القرآن ٣/ ١٥٣ ، والكلام السابق فيه مختصر.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٢ .

(٦) يعني قوله تعالى: ﴿الآن خفَّف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مئةٌ صابرة يغلبوا مئتين...﴾ [الأنفال: ٦٦].

﴿مُدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥]، ولم يقعْ على ذلك تعنيفٌ.

وقال الجمهورُ من العلماء: إنَّما ذلك إشارةٌ إلى يوم الزَّحف الذي يتضمَّنه قوله تعالى: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ﴾. وحكمُ الآية باقٍ إلى يوم القيامة بشرط الضَّعف الذي بيَّنه الله تعالى في آيةٍ أخرى، وليس في الآية نسخٌ[١]. والدليلُ عليه أنَّ الآية نزلتْ بعدَ القتال وانقضاءِ الحرب وذهابِ اليوم بما فيه[٢]. وإلى هذا ذهب مالكٌ والشافعيُّ وأكثرُ العلماء.

وفي «صحيح» مسلم عن أبي هريرة[٣] أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اجتنبوا السَّبْعَ المُوبِقات»: وفيه: «والتولِّي يومَ الزَّحْف» وهذا نصٌّ في المسألة. وأما يوم أُحدٍ فإنَّما فرَّ الناسُ من أكثرَ من ضِعْفهم[٤] ومع ذلك عُنِّفوا. وأمَّا يومَ حُنين فكذلك مَنْ فرَّ إنَّما انكشفَ عن الكَثْرة؛ على ما يأتي بيانه[٥].

الرابعة: قال ابن القاسم: لا تجوز شهادةُ من فرَّ من الزَّحف. ولا يجوز لهم الفِرار وإنْ فرَّ إمامُهم؛ لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ﴾ الآية. قال: ويجوزُ الفِرار من أكثر من ضِعْفهم[٦]. وهذا ما لمْ يبلغ عددُ المسلمين اثني عشر ألفاً؛ فإنْ بَلَغَ اثني عشر ألفاً لم يَحِلَّ لهمُ الفِرارُ، وإنْ زادَ عددُ المشركين على الضِّعف؛ لقول رسول الله ﷺ: «ولن يُغْلَبَ اثنا عشر ألفاً من قِلَّة»[٧] فإنَّ أكثرَ أهل العلم خصَّصوا هذا العددَ بهذا الحديث من عموم الآية.

قلت: رواه أبو بشرٍ وأبو سلمة العامليّ ـ وهو الحكم بن عبد الله بن خُطَّاف،

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٣ .

(٣) الحديث (٨٩)، وهو عند البخاري (٢٧٦٦).

(٤) في (خ) و(ظ): ضعفيهم، والكلام في المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ .

(٥) في سورة التوبة عند تفسير الآية (٢٥) منها.

(٦) في (خ) و(ظ): ضعفيهم. وينظر قول ابن القاسم في النوادر والزيادات ٣/ ٥٤ بنحوه.

(٧) النوادر والزيادات ٣/ ٥٣ ، وسيأتي تخريج الحديث بعده.

وهو متروك ـ قالا: حدَّثنا الزُّهرِيّ، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «يا أَكْثَم بن الجَوْن، أُغْزُ مع غير قومك يَحسُنْ خُلقُك، وتكرم على رُفقائك. يا أكثم بن الجون، خيرُ الرُّفقاء أربعةٌ، وخيرُ الطلائع أربعون، وخيرُ السَّرايا أربع مئة، وخيرُ الجيوش أربعةُ آلاف، ولن يُؤتَى اثنا عشر ألفاً من قِلَّة»[١].

ورُوِيَ عن مالك ما يدلُّ على ذلك من مذهبه، وهو قولُه للعُمَرِيّ العابد[٢] إذْ سأله: هل لك سَعَةٌ في ترك مجاهدةِ مَن غيَّر الأحكام وبدَّلها؟ فقال: إنْ كان معك اثنا عشرَ ألفاً فلا سَعَةَ لك في ذلك[٣].

الخامسة: فإنْ فرَّ فَلْيستغفر اللهَ عزَّ وجلَّ. روى الترمذِيُّ عن بلال بن يسار بن زيد قال: حدّثني أبي عن جدِّي، سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ قال: أستغفرُ اللهَ الذي لا إله إلا هو الحيُّ القيوم وأتوبُ إليه؛ غَفَرَ الله له، وإنْ كان قد فرَّ من الزَّحف». قال: هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرِفه إلَّا من هذا الوجه[٤].

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ التحرُّف: الزوال عن جِهة الاستواء. فالمتحرِّفُ من جانبٍ إلى جانب لمكايدِ الحرب غيرُ مُنهزم؛ وكذلك المتحيِّزُ إذا نوى التحيُّزَ إلى فئةٍ من المسلمين لِيَستعينَ بهم؛ فيرجعَ إلى القتال

---

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٢٣٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٥١)، وقال: أبو بشر هو الوليد بن محمد المُوَقَّري، وكلاهما ليس بشيء (يعني أبا سلمة وأبا بشر) قال الدارقطني: كان الحكم يضع الحديث، وقال يحيى: الموقري كذاب. وأخرجه ابن ماجه (٢٨٢٧) من طريق أبي سلمة وحده، وليس فيه ذكر الطلائع. وأخرج أحمد (٢٦٨٢) وأبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش... إلى آخر الحديث. قال أبو داود: الصحيح أنه مرسل. وقوله: «خير الرفقاء أربعة» سلف ٦/ ٤٥٠ .

(٢) عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ، أبو عبد الرحمن القرشي، المدني، الزاهد، توفي سنة (١٨٤هـ). السير ٨/ ٣٧٣ .

(٣) أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ١٥٤ .

(٤) سنن الترمذي (٣٥٧٧)، وهو عند أبي داود (١٥١٧)، وفي إسناده يسار بن زيد، قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/ ٤٤٤ : لا يعرف.

غيرُ منهزمٍ أيضاً.

روى أبو داود عن عبد الله بن عمر أنَّه كان في سريةٍ من سرايا رسول الله ﷺ قال: فحاصَ الناسُ حَيْصةً، فكنتُ فيمن حاص، قال: فلمَّا بَرَزْنا قلنا: كيف نصنعُ وقد فَرَرْنا من الزَّحف وبُؤْنا بالغضب. فقلنا: ندخلُ المدينة، فنتثبَّتُ[1] فيها، ونذهبُ ولا يرانا أَحَدٌ. قال: فدخلنا فقلنا: لو عَرَضْنا أنفسَنا على رسول الله ﷺ، فإنْ كانت لنا توبةٌ أقمنا، وإنْ كان غيرَ ذلك ذهبنا. قال: فجلسنا لرسول الله ﷺ قبلَ صلاة الفجر، فلمَّا خرج قُمنا إليه فقلنا: نحنُ الفرَّارون، فأقبل إلينا فقال: «لا، بل أنتم العَكَّارون». قال: فدنونا فقبَّلْنا يدَه. فقال: «أنا فئةُ المسلمين»[2].

قال ثعلب: العكَّارون هم العطَّافون[3]. وقال غيره: يقال للرجل الذي يُوَلِّي عند الحرب ثمَّ يَكِرُّ راجعاً: عَكَر واعتكر[4].

وروى جرير عن منصور، عن إبراهيم قال: انهزم رجلٌ من القادسِية، فأتى المدينةَ إلى عمر فقال: يا أميرَ المؤمنين، هلكت! فررتُ من الزَّحْف. فقال عمر: أنا فئتُك[5].

وقال محمد بن سيرين: لما قُتِل أبو عُبيد[6] جاء الخبرُ إلى عمر فقال: لو انحاز

---

(١) سنن أبي داود (٢٦٤٧)، وهو عند أحمد (٥٣٨٤)، والترمذي (١٧١٦). وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف. وقوله: فحاص الناس حيصة، قال السندي في حاشية المسند: أي: جالوا جولة يطلبون الفرار.

(٢) في (ز) و(ظ): فنبيت، وفي (د): ونبيت، وفي (خ): فننبتُّ وهي رويات؛ كما في نسخة أبي داود (٢٦٣٩) تحقيق الشيخ محمد عوامة، وذكر أيضاً رواية: فنتبتُّ.

(٣) غريب الحديث لابن الجوزي ٢/ ١٢٠ .

(٤) تهذيب اللغة ١/ ٣٠٥ .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٧٥ .

(٦) في النسخ: أبو عبيدة، وهو خطأ، والمثبت من المصادر، وأبو عُبيد: هو ابن مسعود بن عمرو الثقفي، أسلم في عهد رسول الله ﷺ، واستعمله عمر ﷺ سنة ثلاث عشرة، وسيَّره إلى العراق، وقُتل شهيداً. أسد الغابة ٦/ ٢٠٥ ، والإصابة ١١/ ٢٤٩ . والأثر أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٣٦ ، والطبري ١١/ ٨٠ ، وابن الأثير في أسد الغابة.

إليَّ لكنتُ له فئةً، فأنا فئةُ كلِّ مسلم.

وعلى هذه الأحاديث لا يكون الفِرارُ كبيرةً؛ لأنَّ الفئَة هنا المدينةُ والإمامُ وجماعةُ المسلمين حيث كانوا. وعلى القول الآخر يكونُ كبيرةً؛ لأنَّ الفئَة هناك الجماعةُ من الناس الحاضرةُ للحرب. هذا على قول الجمهور أنَّ الفِرار من الزَّحف كبيرة. قالوا: وإنَّما كان ذلك القول من النبيّ ﷺ وعمرَ على جهة الحِيْطَة على المؤمنين، إذْ كانوا في ذلك الزمان يَثْبُتون لأضعافهم مِراراً[١]، والله أعلم. وفي قوله: «والتَّوَلِّي يوم الزَّحف»[٢] ما يَكفي.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: استحقَّ الغضب. وأصلُ: «باءَ»: رَجَعَ. وقد تقدَّم[٣]. ﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ﴾ أي: مُقامُه. وهذا لا يدلُّ على الخلودِ؛ كما تقدَّم في غير موضع[٤]. وقد قال ﷺ: «مَنْ قال: أستغفرُ اللهَ الذي لا إله إلَّا هو الحيُّ القيوم، غُفِر له وإنْ كان قد فرَّ من الزَّحف»[٥].

قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ۚ وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾ ذَٰلِكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ﴾ أي: يومَ بدر. رُوي أنَّ أصحابَ رسول الله ﷺ لمَّا صَدَروا عن بَدْر؛ ذَكَر كلُّ واحدٍ منهم ما فعل: قتلتُ كذا، فعلتُ كذا؛ فجاء من ذلك تَفاخرٌ ونحو ذلك. فنزلت الآيةُ إعلاماً بأنَّ الله تعالى هو المميتُ والمقدِّر لجميع الأشياء، وأنَّ العبدَ إنَّما يُشارك بتكسُّبه وقَصْده.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠.

(٢) يعني في حديث أبي هريرة: «اجتنبوا السبع الموبقات...» وسلف في المسألة الثالثة.

(٣) ٢/ ١٥٥.

(٤) ١/ ٣٦٢ و ٦/ ١٣٦ و ٧/ ٤٥.

(٥) سلف في المسألة الخامسة، وإسناده ضعيف.

وهذه الآية تردُّ على من يقول بأنَّ أفعال العباد خلقٌ لهم[١]. فقيل: المعنى فلم تقتلوهم، ولكنَّ الله قتلَهم بِسَوْقهم إليكم حتى أَمْكَنكُم منهم. وقيل: ولكنَّ الله قَتَلهم بالملائكة الذين أمدَّكُم بهم[٢].

﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ مِثله .﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾. واختلف العلماء في هذا الرمي على أربعة أقوال:

الأوّل: إنَّ هذا الرميَ إنَّما كان في حَصْب رسول الله ﷺ [المشركين] يومَ حُنين[٣]؛ رواه ابنُ وهب عن مالك. قال مالك: ولم يبقَ في ذلك اليوم أَحَدٌ إلَّا وقد أصابَه ذلك. وكذلك رَوى عنه ابن القاسم أيضاً[٤].

الثاني: أنَّ هذا كان يوم أُحُدٍ حين رَمى أُبَيَّ بنَ خَلَف بالحَرْبة[٥] في عُنقه؛ فَكَرَّ أُبَيٌّ مُنهزِماً. فقال له المشركون: والله، ما بكَ مِنْ بأس. فقال: والله، لو بَصَق عليَّ لَقَتَلَني. أليس قد قال: بل أنا أَقتُلُه؟! وكان قد أَوْعد أُبَيٌّ رسولَ الله ﷺ بالقتل بمكَّة؛ فقال له رسولُ ﷺ: «بَلْ أنا أَقتلُكَ». فمات عدوُّ الله منْ ضربةِ رسول الله ﷺ في مَرْجعه إلى مكة، بموضعٍ يقال له: سَرِف[٦].

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: لمَّا كان يومُ أُحُد أقبلَ أُبَيٌّ مُقَنَّعاً في الحديد على فرسه يقول: لا نجوتُ إنْ نجا محمد؛ فَحَمَلَ على رسول الله ﷺ يريد قَتْلَه.

قال موسى بن عقبة: قال سعيدُ بن المسيِّب: فاعترضَ له رجالٌ من المؤمنين، فأمرَهُم رسولُ الله ﷺ، فَخلَّوْا طريقَه؛ فاستقبله مُصعبُ بن عُمير يَقِي رسولَ الله ﷺ،

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١١ .

(٢) النكت والعيون ٢/ ٣٠٤ .

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٥) من حديث العباس ﷺ مطولاً، وفيه: ثم أخذ رسول الله ﷺ حَصَيات فرمى بهنَّ وجوه الكفار.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٣ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٣ .

(٦) الدُّرر لابن عبد البر ص١٦٣ ، وسَرِف، ككتف: موضع قرب التنعيم. القاموس (سرف).

فقُتِل مُصعب بن عُمير، وأبصرَ رسولُ الله ﷺ تَرْقُوَةَ أُبَيٍّ بن خَلَف من فُرْجَةٍ بين سابغة البَيْضةِ والدِّرع؛ فطعنَه بحربته، فوقع أُبيٌّ عن فرسه، ولم يخرج من طَعْنته دمٌ. قال سعيد: فكسر ضِلَعاً من أضلاعه. قال: ففي ذلك نَزَل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[1]. وهذا ضعيفٌ؛ لأنَّ الآية نزلَتْ عَقِيب بدر[2].

الثالث: أنَّ المرادَ السَّهمُ الذي رَمَى به رسولُ الله ﷺ في حِصن خَيْبر، فسارَ في الهواء حتى أصابَ ابنَ أبي الحُقَيق وهو على فراشه. وهذا أيضاً فاسدٌ، وخَيْبَرُ وفتحُها أبعدُ من أُحُد بكثير. والصحيح في صورةِ قتل ابن أبي الحُقَيق غيرُ هذا[3].

الرابع: أنَّها كانت يومَ بدر؛ قاله ابن إسحاق. وهو أصحُّ؛ لأنَّ السورة بَدْرية، وذلك أنَّ جبريلَ عليه السَّلام قال للنبيِّ ﷺ: «خُذْ قبضةً من التراب». فأخذَ قبضةً من التراب، فرمَى بها وجوهَهم، فما من المشركين من أحدٍ إلَّا وأصاب عينيه ومَنْخِرَيْه وفَمَه ترابٌ من تلك القَبْضة؛ وقاله ابن عباس[4]، وسيأتي.

قال ثعلب: المعنى: «ومَا رَمَيْتَ» الفَزَعَ والرُّعب في قلوبهم «إِذْ رَمَيْتَ» بالحَصْباء فانهزموا، «ولكنَّ اللهَ رَمَى»[5] أي: أعانك وأظْفرك. والعربُ تقول: رَمَى اللهُ لك، أي: أعانَك وأَظْفرَك وصَنَعَ لك. حكى هذا أبو عُبيدة في كتاب المجاز[6].

وقال محمد بن يزيد: وما رَميتَ بقوَّتك إذْ رَمَيْتَ، ولكنَّك بقوَّة الله رَمَيْتَ[7].

﴿وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا﴾ البلاءُ هاهنا النِّعمة. واللَّام تتعلقُ بمحذوف،

---

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٣/ ٢١١ - ٢١٢ . والتَّرْقُوَة (بفتح التاء): العظم الذي بين ثَغْرة النحر والعاتق. والبيضة يعني الخُوذة.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٥١١ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥١١ ، والخبر أخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٧٣ عن عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٨٦ ، وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٤ .

(٥) تهذيب اللغة ١٥/ ٢٧٧ .

(٦) ١/ ٢٤٤ .

(٧) تهذيب اللغة ١٥/ ٢٧٧ .

أي: وليُبْليَ المؤمنين فِعلَ ذلك.

﴿ذلكم وأنَّ الله مُوَهِّنُ كَيْدَ الكَافِرِينَ﴾ قراءةُ أهل الحَرَمين وأبي عمرو[١]. وقراءةُ أهل الكوفة: ﴿مُوهنٌ كَيْدَ الكَافِرِينَ﴾[٢]. وفي التشديد معنى المبالغة. ورُوي عن الحسن: ﴿مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ بالإضافة والتخفيف[٣]. والمعنى: أنَّ الله عزَّ وجلَّ يُلقي في قُلوبهم الرُّعبَ حتى يتشتَّتوا ويتفرَّق جمعُهم فَيَضْعُفوا. والكَيْد: المَكْر. وقد تقدَّم[٤].

قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ ۖ وَإِن تَنتَهُوا۟ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَعُودُوا۟ نَعُدْ ۖ وَلَن تُغْنِىَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ شرطٌ وجوابُه. وفيه ثلاثةُ أقوال:

يكون خِطاباً للكفَّار؛ لأنَّهم استفتحوا فقالوا: اللَّهُمّ؛ أقطَعُنا للرَّحِم، وأظلَمُنا لصاحبه، فانصُرْه عليه؛ قاله الحسن ومجاهد وغيرهما[٥]. وكان هذا القولُ منهم وقتَ خروجهم لِنُصرَة العِيْر.

وقيل: قاله أبو جهلٍ وقتَ القتال[٦].

وقال النَّضرُ بن الحارث: اللَّهم إنْ كان هذا هو الحقَّ من عندك فأمْطِرْ علينا حجارةً من السماء أو ائتنا بعذابٍ أليم. وهو ممن قُتِل ببدر[٧].

والاستفتاح: طلبُ النصر، أي: قد جاءَكُم الفتح، ولكنَّه كان للمسلمين عليكم؛

---

(١) السبعة ص٣٠٤، والتيسير ص١١٦ ويعني بأهل الحرمين نافعاً وابن كثير.

(٢) يعني هي قراءة عاصم في رواية شعبة، وحمزة والكسائي. وقرأ بها أيضاً ابن عامر الشامي.

(٣) وهي قراءة عاصم في رواية حفص، والكلام من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٢، وما بعده منه.

(٤) ٦/ ٤٦٢.

(٥) مجمع البيان ٩/ ١٢٥. وينظر النكت والعيون ٢/ ٣٠٥.

(٦) أخرجه أحمد (٢٣٦٦١) من قول عبد الله بن ثعلبة بن صُعير ﷺ.

(٧) تفسير الطبري ١١/ ١٤٤ - ١٤٥، وسيرد عند تفسير الآية (٣٢) من هذه السورة.

أي: فقد جاءكُم ما بانَ به الأمرُ، وانكشفَ لكم الحقُّ.

﴿وَإِن تَنتَهُوا﴾ أي: عن الكفر ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾. ﴿وَإِن تَعُودُوا﴾ أي: إلى هذا القول وقتالِ محمد. ﴿نَعُدْ﴾ إلى نَصْر المؤمنين[1]. ﴿وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ﴾ أي: جماعتُكم ﴿شَيْئًا﴾. ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ أي: في العَدَد.

الثاني: يكون خطاباً للمؤمنين، أي: إنْ تستنصروا فقد جاءكُم النصر. وإن «تَنْتَهُوا»، أي: عن مثلِ ما فعلتموه من أَخْذِ الغنائم والأسرى قبل الإذن، «فهو خيرٌ لكم». «وَإِنْ تَعُودُوا» أي: إلى مِثل ذلك نَعُد إلى توبيخكم. كما قال: ﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ الآية [الأنفال: ٦٨].

والقول الثالث: أنْ يكون ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ خطاباً للمؤمنين، وما بعده للكفار[2]، أي: وإنْ تعودوا إلى القتال نَعُد إلى مثلِ وقعة بَدْر.

القشيري: والصحيح أنَّه خطابٌ للكفار، فإنَّهم لمَّا نَفَرُوا إلى نُصرةِ العِير تعلَّقوا بأستار الكعبة وقالوا: اللهم انصرْ أهدى الطائفتين، وأفضلَ الدِّينَين.

المهدويّ: ورُوي أنَّ المشركين خرجوا معهم بأستار الكعبة يستفتحون بها، أي: يَستنصرون[3].

قلت: ولا تَعارُضَ، لاحتمال أنْ يكونوا فعلوا الحالتين.

﴿وإنَّ اللهَ مع المؤمنينَ﴾ بكسر الألف على الاستئناف، وبفتحها عطف على قوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾. أو على قوله: «أَنِّي معكُمْ». أو المعنى: ولأنَّ الله؛ والتقدير: لِكَثْرَتها وأنَّ الله[4]. أي: من كان الله في نَصْره؛ لم تَغْلِبْه فئةٌ وإنْ كَثُرت[5].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٢.

(٢) إعراب النحاس ٢/ ١٨٢.

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٩٢.

(٤) قرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية حفص بفتح الهمزة، والباقون بكسرها. السبعة ص١ ، والتيسير ص١١٦ ، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٢.

(٥) الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي ١/ ٤٩١.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الخِطابُ للمؤمنين المُصدِّقين. أفردَهم بالخِطاب دون المنافقين إجلالاً لهم. جدَّد الله عليهم الأمرَ بطاعة الله والرسول، ونهاهُم عن التَّولِّي عنه. هذا قول الجمهور. وقالت فرقةٌ: الخِطابُ بهذه الآية إنَّما هو للمنافقين. والمعنى: يأأيُّها الذين آمنوا بألسنتهم فقط.

قال ابن عطية[1]: وهذا وإنْ كان مُحتمِلاً على بُعد، فهو ضَعيفٌ جداً؛ لأجل أنَّ الله تعالى وَصَف مَنْ خاطَبَ في هذه الآية بالإيمان. والإيمان التصديق، والمنافقون لا يتَّصفون من التصديق بشيء. وأبعدُ من هذا مَن قال: إنَّ الخِطابَ لبني إسرائيل، فإنَّه أجنبيٌّ من الآية.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ﴾ التولِّي: الإعراض. وقال: «عنه» ولم يقلْ: عنهما لأنَّ طاعةَ الرسول طاعتُه؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾[2] [التوبة: ٦٢].

﴿وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ ابتداءٌ وخبرٌ في موضع الحال. والمعنى: وأنتم تسمعون ما يُتْلى عليكُم من الحُجج والبراهين في القرآن[3].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا﴾ أي: كاليهود أو المنافقين أو المشركين. وهو من سَماع الأُذن. ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أي: لا يتدبَّرون ما سَمِعوا، ولا

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٥١٣، وما قبله منه.

(٢) الكشاف للزمخشري ٢/ ١٥٠.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣.

يُفَكِّرون فيه، فَهُم بمنزلة مَن لم يَسمَعْ وأعرضَ عن الحقِّ. نهى المؤمنين أنْ يكونوا مِثْلَهم[١].

فدلَّت الآيةُ على أنَّ قول المؤمن: سمعتُ وأطعتُ؛ لا فائدةَ له[٢] ما لم يَظْهر أثرُ ذلك عليه بامتثال فِعْله. فإذا قَصَّر في الأوامر فلم يَأْتِها، واعتمدَ النواهيَ فاقتحمَها، فأيُّ سَمْعٍ عنده، وأيُّ طاعة؟! وإنَّما يكون حينئذٍ بمنزلة المنافق الذي يُظهِر الإيمان، ويُسِرُّ الكُفرَ؛ وذلك هو المُراد بقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَٱلَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾. يعني بذلكَ المنافقين[٣]، أو اليهود أو المشركين، على ما تقدّم.

ثمَّ أخبر تعالى أنَّ الكفارَ شرُّ ما دبَّ على الأرض. وفي البخاري[٤] عن ابن عباس: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قال: هم نَفَرٌ من بني عبد الدَّار. والأصلُ: أَشرُّ، حُذِفت الهمزةُ لِكَثْرة الاستعمال. وكذا: خير، الأصل: أَخيَرُ[٥].

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ قيل: الحُجَج والبراهين؛ إسماعَ تَفَهُّم. ولكنْ سبقَ عِلْمُه بشقاوتهم. ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ أي: لو أَفْهمَهم لَمَا آمنوا بعد عِلْمِه الأزَليِّ بكفرهم. وقيل: المعنى: لأسمعَهم كلامَ الموتى الذين طلبوا إحياءهم؛ لأنَّهم طلبوا إحياءَ قُصَيِّ بنِ كلاب وغيره لِيشهدوا بنبوَّة محمد ﷺ.

الزجاج[٦]: لأسمعَهم جوابَ كلِّ ما سألوا عنه. ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣ .

(٢) في (م): فيه.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٤ .

(٤) الحديث (٤٦٤٦).

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣ .

(٦) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٩ ، ونقله المصنف عنه بواسطة الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٣٠٧ ، وما قبله منه.

إذْ سبقَ في علمه أنَّهم لا يؤمنون.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ هذا خطاب للمؤمنين المصدِّقين بلا خلاف[١]. والاستجابة: الإجابة. و﴿يُحْيِيكُمْ﴾ أصله: يُحْيِيُكُم، حُذفت الضمةُ من الياء لثقلها، ولا يجوز الإدغام[٢].

قال أبو عبيدة[٣]: معنى «اسْتَجِيبُوا»: أجيبوا، ولكنْ عُرْفُ الكلام أنْ يتعدَّى «استجاب» بلام، ويتعدَّى «أجاب» دون لام. قال الله تعالى: ﴿يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ﴾ [الأحقاف: ٣١]. وقد يتعدَّى «استجاب» بغير لام، والشاهد له قول الشاعر:

وداعٍ دعا يا مَنْ يُجيب إلى النَّدَى فلم يَستجِبْهُ عند ذاك مُجيبُ[٤]

تقول: أجابه وأجاب عن سؤاله. والمصدر: الإجابة. والاسم: الجابة؛ بمنزلة الطاقة والطاعة. تقول: أساء سَمْعاً فأساء جابة[٥]. هكذا يُتَكَلَّم بهذا الحرف. والمجاوبة والتجاوب: التحاور. وتقول: إنه لَحَسن الجِيبة (بالكسر) أي: الجواب[٦].

﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ متعلق بقوله: «استجيبوا». المعنى: استجيبوا لِما يحييكم إذا

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٤ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣ .

(٣) في مجاز القرآن ١/ ٢٤٥ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٤ . والبيت نسبه أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ٢٤٥ ، والجوهري في الصحاح (جوب) لكعب بن سعد الغنوي، وهو في الأصمعيات ص٩٦ .

(٥) قال في اللسان (جوب): أصل هذا المثل أنه كان لسهل بن عمرو ابنٌ مضعوف، فقال له إنسان: أين أُمُّكَ؟ ـ أي: أين قصدُك؟ فظنَّ أنه يقول له: أين أُمُّكَ ـ فقال: ذهبت تشتري دقيقاً، فقال أبوه: أساء سمعاً فأساء جابة.

(٦) الصحاح (جوب).

دعاكم. وقيل: اللام بمعنى: إلى، أي: إلى ما يحييكم، أي: يُحيِي دينكم ويعلمكم. وقيل: أي: إلى ما يحيي به قلوبكم فتوحِّدوه. وهذا إحياء مستعار؛ لأنه من موت الكفر والجهل.

وقال مجاهد والجمهور: المعنى: استجيبوا للطاعةِ وما تضمَّنه القرآنُ من أوامرَ ونواهٍ[1]؛ ففيه الحياة الأبدية، والنعمة السرمدِية. وقيل: المراد بقوله: «لِما يحيِيكم»: الجهادُ، فإنه سبب الحياة في الظاهر؛ لأنَّ العدوَّ إذا لم يُغْزَ؛ غَزا، وفي غَزْوِه الموتُ، والموتُ في الجهاد الحياةُ الأبدية؛ قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. والصحيحُ العمومُ؛ كما قال الجمهور.

الثانية: رَوَى البخارِيُّ عن أبي سعيد بن المُعَلَّى قال: كنتُ أُصلِّي في المسجد، فدعاني رسولُ الله ﷺ فلم أُجِبْهُ، ثم أتيتُه فقلت: يا رسول الله، إني كنتُ أُصلِّي. فقال: «أَلَمْ يَقُلِ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾». وذكر الحديث. وقد تقدَّم في الفاتحة[2]. وقال الشافعيُّ رحمه الله: هذا دليلٌ على أنَّ الفعلَ الفرضَ أو القولَ الفرضَ إذا أتِيَ به في الصلاة لا تبطل؛ لأمرِ رسولِ الله ﷺ بالإجابة؛ وإن كان في الصلاة[3].

قلت: وفيه حجَّةٌ لقول الأوزاعي: لو أنَّ رجلاً يصلِّي، فأبصر غلاماً يريد أن يسقطَ في بئر، فصاح به، وانصرف إليه، وانتهره؛ لم يكن بذلك بأس[4]. والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ قيل: إنه يقتضي النصَّ منه على خَلْقِه تعالى الكفرَ والإيمانَ، فيَحُولُ بين المرء الكافر وبين الإيمان

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٤.

(٢) صحيح البخاري (٤٤٧٦). وهو في مسند أحمد (١٥٧٣٠)، وسلف ١/ ١٦٧.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٥.

(٤) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ١/ ٣٤٩.

الذي أمره به، فلا يكتسبُه إذا لم يُقْدِرْه عليه؛ بل أَقْدَرَه على ضِدِّه؛ وهو الكفر. وهكذا المؤمن يحولُ بينه وبين الكفر.

فبَانَ بهذا النصِّ أنه تعالى خالقٌ لجميعِ اكتسابِ العباد خيرِها وشرِّها. وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «لا ومُقَلِّبِ القلوب»[١]. وكان فِعْلُ اللهِ تعالى ذلك عدلاً فيمن أضلَّه وخذَلَه؛ إذ لم يمنعْهم حقًّا وجب عليه فتزول صفةُ العدل، وإنما منعهم ما كان له أن يتفضَّلَ به عليهم، لا ما وجب لهم.

قال السُّدِّي: يحول بين المرء وقلبه، فلا يستطيع أن يؤمنَ إلا بإذنه، ولا يكفرَ أيضاً إلا بإذنه، أي: بمشيئته. والقلبُ موضعُ الفِكْر[٢]. وقد تقدَّم في «البقرة» بيانُه[٣]. وهو بيدِ الله، متى شاء حالَ بين العبد وبينه بمرضٍ أو آفةٍ كيلا يعقل، أي: بادِروا إلى الاستجابةِ قبل ألَّا تتمكَّنوا منها بزوال العقل.

وقال مجاهد: المعنى: يحول بين المرء وعقله حتى لا يدري ما يصنع[٤]. وفي التنزيل: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧] أي: عقل. وقيل: يحول بينه وبينه بالموت، فلا يُمكنه استدراكُ ما فات.

وقيل: خاف المسلمون يوم بَدْر كثرة العدوِّ، فأعلمهم الله أنه يحول بين المرء وقلبه، بأن يبدِّلَهم بعد الخوف أَمْناً، ويبدِّل عدوَّهم من الأمن خوفاً[٥]. وقيل: المعنى يقلِّبُ الأمورَ من حالٍ إلى حال. وهذا جامع.

واختيار الطبري[٦]: أن يكون ذلك إخباراً من الله عزَّ وجلَّ بأنه أملكُ لقلوب

---

(١) أخرجه أحمد (٤٧٨٨)، والبخاري (٦٦١٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. قال: كانت يمين النبيِّ ﷺ التي يحلفُ عليها: «لا ومقلِّبِ القلوب».

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ١١١.

(٣) ١/ ٢٨٥.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ١١٠.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٤٥.

(٦) في تفسيره ١١/ ١١٢.

العباد منهم، وأنه يحولُ بينهم وبينها إذا شاء؛ حتى لا يدرك الإنسانُ شيئاً إلا بمشيئة الله عزَّ وجلَّ.

﴿وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾ عطف. قال الفرَّاء[١]: ولو استأنفت فكسرت: «وإنه» كان صواباً.

قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢٥﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قال ابن عباس: أمر اللهُ المؤمنين ألَّا يُقِرُّوا المنكَر بين أظهرهم، فيعمّهم العذابُ[٢]. وكذلك تأوَّل فيها الزبيرُ بنُ العوَّام فإنه قال يومَ الجمل، وكان سنة ست وثلاثين: ما علمتُ أنَّا أُرِدنا بهذه الآية إلا اليوم، وما كنتُ أظنُّها إلا فيمن خوطب ذلك الوقت[٣]. وكذلك تأوَّل الحسنُ البصري والسُّدِّي وغيرُهما؛ قال السدِّي: نزلت الآية في أهل بدرٍ خاصَّة، فأصابتهم الفتنةُ يومَ الجمل فاقتتلوا[٤].

وقال ابن عباس ﷺ: نزلت هذه الآية في أصحاب رسول الله ﷺ، وقال: أمَر اللهُ المؤمنين ألا يُقِرُّوا المنكر فيما بينهم، فيعمَّهم الله بالعذاب.

وعن حُذيفةَ بنِ اليَمَان قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون بين ناسٍ من أصحابي فتنةٌ؛ يغفرُها اللهُ لهم بصحبتهم إيّاي، يستنُّ بهم فيها ناسٌ بعدَهم يُدخلُهم اللهُ بها النارَ»[٥].

---

(١) في معاني القرآن ١/ ٤٠٧ . ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣ .

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ١١٥ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٥ . وأخرج نحوه أحمد (١٤٣٨)، والنسائي في الكبرى (١١١٤٢).

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٥ . وأخرج ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٧٦ و ٢٧٧ ، والطبري ١١/ ١١٣ - ١١٤ و ١١٥ قول الحسن والسدي.

(٥) أخرج نحوه الطبراني في الأوسط (٣٢٤٣). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٣٤ : فيه إبراهيم بن أبي الفياض؛ قال ابن يونس: يروي عن أشهب مناكير.

قلت: وهذه التأويلات هي التي تعضدها الأحاديث الصحيحة؛ ففي صحيح مسلم عن زينب بنت جحش أنها سألت رسولَ الله ﷺ فقالت له: يا رسول الله، أَنَهْلِكُ وفينا الصالحون؟ قال: «نَعَم، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[١]. وفي صحيح الترمذِيّ: «إنَّ الناسَ إذا رَأَوُا الظَّالمَ ولم يأخذوا على يديه أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بعِقابٍ مِنْ عندِهِ»[٢]. وقد تقدَّمت هذه الأحاديث[٣].

وفي صحيح البخارِيِّ والترمذِيِّ: عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ القائمِ على حدود الله والواقعِ فيها، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا على سفينةٍ، فأصابَ بعضُهم أعلاها، وبعضُهم أسفلَها، فكان الذين في أسفلِها إذا اسْتَقَوْا من الماء مَرُّوا على مَنْ فَوقَهم، فقالوا: لَوْ أنَّا خَرَقْنا في نَصِيبنا خَرْقاً ولم نُؤْذِ مَنْ فوقَنا. فإنْ يَتركوهم وما أرادوا؛ هلكوا جميعاً، وإنْ أَخَذوا على أَيْدِيهم؛ نَجَوْا ونَجَوْا جميعاً»[٤]. ففي هذا الحديث تعذيبُ العامَّة بذنوب الخاصَّة، وفيه استحقاقُ العقوبةِ بتركِ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال علماؤنا: فالفتنة إذا عُملتْ هَلَكَ الكلُّ، وذلك عند ظهور المعاصي وانتشارِ المنكر وعدمِ التغيير، وإذا لم تُغيَّر وجب على المؤمنين المنكِرين لها بقلوبهم هِجرانُ تلك البلدة والهرب منها. وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأمم؛ كما في قِصَّة السَّبْت حين هجروا العاصين وقالوا: لا نُساكِنُكم[٥].

وبهذا قال السلف ﷺ؛ رَوَى ابنُ وهب عن مالك أنه قال: تُهجر الأرضُ التي يُصنع فيها المنكر جِهاراً، ولا يُستقَرُّ فيها[٦]. واحتجَّ بصنيع أبي الدَّرداء في خروجه

---

(١) صحيح مسلم (٢٨٨٠). وأخرجه أيضاً أحمد (٢٧٤١٣)، والبخاري (٣٣٤٦).

(٢) في قوله: صحيح الترمذي، تجوّر، وهو في سننه (٢١٦٨) عن أبي بكر الصديق ﷺ. وأخرجه أيضاً أبو داود (٤٣٣٨)، وبنحوه أخرجه أحمد (١)، وابن ماجه (٤٠٠٥). قال الترمذي: حديث صحيح.

(٣) ٣/ ٣٨٦، ٧/ ١٥٧.

(٤) صحيح البخاري (٢٤٩٣)، وسنن الترمذي (٢١٧٣). وهو في مسند أحمد (١٨٣٦١).

(٥) تقدم ٢/ ١٧٠.

(٦) ذكره ابن حجر في فتح الباري ١٣/ ١٠.

عن أرض معاوية حين أعلن بالرِّبا؛ فأجاز بيعَ سِقاية الذهبِ بأكثرَ من وزنها. خرَّجه الصحيح[١].

ورَوَى البخاريُّ عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَنزلَ اللهُ بقوم عذاباً، أصابَ العذابُ مَنْ كان فيهم، ثم بُعِثوا على أعمالهم»[٢]. فهذا يدلُّ على أنَّ الهلاكَ العامَّ؛ منه ما يكون طُهرة للمؤمنين، ومنه ما يكون نِقمة للفاسقين. ورَوَى مسلم عن عبد الله بن الزبير، أنَّ عائشةَ رضي الله عنها قالت: عَبِثَ رسولُ الله ﷺ في منامه، فقلت: يا رسولَ الله، صنعتَ شيئاً في منامكَ لم تكن تفعلُه؟ فقال: «العَجَبُ، إنَّ ناساً من أُمَّتي يَؤمُّون هذا البيتَ برجلٍ من قريش، قد لجأ بالبيت، حتى إذا كانوا بالبيداءِ خُسِفَ بهم». فقلنا: يا رسولَ الله، إنَّ الطريقَ قد يَجمعُ الناسَ. قال: «نعم، فيهم المُسْتَبْصِرُ والمجبورُ وابنُ السبيلِ، يهلكون مَهلكاً واحداً، ويَصدُرون مصادرَ شتَّى، يبعثُهم اللهُ تعالى على نِيَّاتهم»[٣].

فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨] ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وهذا يوجب ألَّا يؤخذ أحدٌ بذنب أحد، وإنما تتعلق العقوبةُ بصاحب الذنب.

فالجواب: أنَّ الناس إذا تظاهروا بالمنكر فمِنَ الفرضِ على كلِّ مَنْ رآه أن يغيِّره، فإذا سكت عليه؛ فكلُّهم عاصٍ؛ هذا بفعله، وهذا برضاه. وقد جعل الله في حُكمه

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٦٣٤ من حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء. قال ابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٧١ - ٧٢ : عطاء لا أحفظ له سماعاً من أبي الدرداء... ولم يشهد هذه القصة...، وأنكرها بعضهم لأن شبيهاً بهذه القصة عرضت لمعاوية مع عبادة بن الصامت، وهي صحيحة مشهورة محفوظة لعبادة مع معاوية. وسلف الخبر ٤/ ٣٨٤ - ٣٨٥ .

(٢) صحيح البخاري (٧١٠٨). وأخرجه أيضاً أحمد (٥٨٩٠)، ومسلم (٢٨٧٩).

(٣) صحيح مسلم (٢٨٨٤). وهو بنحوه في مسند أحمد (٢٤٧٣٨). وقوله: «عَبِثَ» أي: اضطرب بجسمه، وقيل: حرَّك أطرافه كمن يأخذ شيئاً أو يدفعه. و«المستبصر»: المستبين لذلك القاصد له عمداً. و«المجبور»: المكره. و«ابن السبيل»: سالك الطريق معهم وليس منهم. و«يصدرون»: يبعثون. شرح النووي على صحيح مسلم ١٨/ ٦ - ٧ .

وحِكمته الراضي بمنزلة العامل؛ فانتظم في العقوبة؛ قاله ابن العربيّ[١]، وهو مضمون الأحاديث كما ذكرنا. ومقصود الآية: واتقوا فِتنة تتعدَّى الظالم، فتصيب الصالح والطالح.

الثانية: واختلف النحاة في دخول النون في «لَا تُصِيبَنَّ»؛ فقال الفراء: هو بمنزلة قولك: انزلْ عن الدابَّة لا تطرحنَّك؛ فهو جوابُ الأمر بلفظِ النهي، أي: إنْ تنزل عنها لا تطرحنَّك، ومثله قوله تعَالى: ﴿ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ﴾ [النمل:١٨] أي: إنْ تدخلوا لا يحطمنكم؛ فدخلت النون لما فيه من معنى الجزاء[٢].

وقيل: لأنه خرج مخرج القَسَم، والنون لا تدخل إلا على فعل النهي أو جواب القَسَم[٣].

وقال أبو العباس المبرِّد: إنه نهيٌ بعد أمر، والمعنى النَّهْيُ للظالمين، أي: لا تقربنَّ الظلم. وحكى سيبويه: لا أَرينَّك هاهنا، أي: لا تكن هاهنا، فإنه مَن كان هاهنا رأيتُه[٤].

وقال الجُرْجانِيُّ: المعنى: اتقوا فتنة تصيب الذين ظلموا خاصة، فقوله: «لَا تُصِيبَنَّ» نهيٌ في موضع وصفِ النكرة، وتأويلُه الإخبارُ بإصابتها الذين ظلموا.

وقرأ عليٌّ وزيدُ بن ثابت وأُبَيٌّ وابنُ مسعود: «لَتصيبن» بلا ألف[٥]. قال المَهدَوِيُّ: مَن قرأ: «لَتصيبن» جاز أن يكون مقصوراً من: «لا تصيبن» حُذفت الألفُ كما حُذفت من «ما» وهي أخت «لا» في نحو: أَمَ والله لأفعلنَّ، وشبهه[٦]. ويجوز أن تكون مخالفة لقراءة الجماعة، فيكون المعنى أنها تصيب الظالم خاصَّة.

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٨٣٦ .

(٢) ذكر نحوه الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٠٧ مختصراً. وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤١١ .

(٣) ذكر نحوه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥١٥ ونسبه للمهدوي.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٦ .

(٥) القراءات الشاذة ص٤٩ ، والمحتسب ١/ ٢٧٧ .

(٦) المحتسب ١/ ٢٧٧ ، والدر المصون ٥/ ٥٩٢ .

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوٓا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوٓا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ﴾ قال الكَلْبي: نزلت في المهاجرين؛ يعني وصف حالهم قبل الهجرة وفي ابتداء الإسلام. ﴿مُّسْتَضْعَفُونَ﴾ نعت. ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: أرض مكة. ﴿تَخَافُونَ﴾ نعت. ﴿أَن يَتَخَطَّفَكُمُ﴾ في موضع نصب[1]. والخطف: الأخذ بسرعة. ﴿ٱلنَّاسُ﴾ رفع على الفاعل.

قَتادة وعِكرمة: هم مشركو قريش. وهب بن منبِّه: فارس والرُّوم. ﴿فَـَٔاوَىٰكُمْ﴾ قال ابن عباس: إلى الأنصار. السُّدِّي: إلى المدينة؛ والمعنى واحد[2].

آوَى إليه؛ بالمد: ضَمَّ إليه. وأوَى إليه؛ بالقصر: انضمَّ إليه.

﴿وَأَيَّدَكُم﴾: قوَّاكم. ﴿بِنَصْرِهِۦ﴾ أي: بقوته[3]. وقيل: بالأنصار. وقيل: بالملائكة يوم بدر. ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ أي: الغنائم. ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ قد تقدَّم معناه[4].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾﴾

رُويَ أنها نزلت في أبي لُبابة بن عبد المنذر حين أشار إلى بني قُريظة بالذبح. قال أبو لُبابة: والله ما زالت قدماي حتى علمتُ أني قد خنتُ اللهَ ورسولَه؛ فنزلت هذه الآية. فلما نزلت شدَّ نفسَه إلى سارية من سواري المسجد، وقال: والله لا أذوقُ طعاماً ولا شراباً حتى أموتَ، أو يتوبَ اللهُ عليَّ. الخبر مشهور[5].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٤ .

(٢) أخرج هذه الأقوال الطبري ١١/ ١١٨ - ١٢٠ .

(٣) في (ظ): تقوية. وفي (م): بعونه.

(٤) ٢/ ١٠٤ .

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ١١/ ١٢١ ، وفي تاريخه ٢/ ٥٨٤ - ٥٨٥ ، وذكره ابن هشام في السيرة ٢/ ٢٣٦ - ٢٣٧ .

وعن عكرمة قال: لما كان شأن قريظة بعثَ النبيُّ ﷺ عليًّا ﷺ فيمن كان عنده من الناس، فلما انتهى إليهم؛ وقَعُوا في رسول الله ﷺ، وجاء جبريل عليه السلام على فرس أبلق، فقالت عائشة رضي الله عنها: فلكأنّي أنظرُ إلى رسول الله ﷺ يمسح الغبار عن وجه جبريل عليه السلام، فقلت: هذا دِحية يا رسولَ الله؟ فقال: «هذا جبريل عليه السلام». قال: «يا رسول الله، ما يمنعك من بني قُريظةَ أن تأتيَهم؟» فقال رسولُ الله ﷺ: «فكيف لي بحصنهم؟» فقال جبريل: «فإني أُدخل فرسي هذا عليهم». فركب رسولُ الله ﷺ فرساً مُعْرَوْرًى؛ فلما رآه عليٌّ ﷺ قال: يا رسول الله، لا عليك ألَّا تأتيهم، فإنهم يشتمونك. فقال: «كلَّا، إنها ستكون تحية». فأتاهم النبيُّ ﷺ فقال: «يا إخوةَ القِرَدة والخنازير» فقالوا: يا أبا القاسم، ما كنت فحّاشاً. فقالوا: لا ننزل على حكم محمد، ولكنّا ننزل على حكم سعد بن معاذ؛ فنزل. فحكم فيهم أن تُقتل مقاتِلتُهم وتُسْبَى ذراريهم. فقال رسول الله ﷺ: «بذلك طَرَقني المَلَكُ سَحَراً». فنزل فيهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾. نزلت في أبي لُبابةَ، أشار إلى بني قُريظة ـ حين قالوا: ننزل على حكم سعد بن معاذ ـ لا تفعلوا، فإنه الذبح، وأشار إلى حلقه[١].

وقيل: نزلت الآيةُ في أنهم كانوا يسمعون الشيءَ من النبيِّ ﷺ، فيُلقونه إلى المشركين ويُفشونه[٢].

وقيل: المعنى بغلول الغنائم. ونسبتها إلى الله؛ لأنه هو[٣] الذي أمرَ بقسمتها، وإلى الرسول ﷺ؛ لأنه المؤدِّي عن الله عزَّ وجلَّ والقَيِّمُ بها[٤].

والخيانة: الغدر وإخفاء الشيء، ومنه: ﴿يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ﴾ وكان عليه الصلاة والسلام يقول: «اللهم إني أعوذُ بكَ منَ الجُوعِ، فإنه بِئْسَ الضَّجِيعِ، ومنَ الخيانةِ،

---

(١) أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور ٣/ ١٧٨ وينظر حديث عائشة رضي الله عنها في مسند أحمد (٢٥٠٩٧). والمُعْرَوْر: لا سَرْج عليه ولا غيره. النهاية (عرا).

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ١٢٣ عن السدي.

(٣) لفظ: (هو) من (ظ).

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٤ .

فإنها بئستِ البِطَانة». أخرَّجه النسائيُّ عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول...؛ فذكره[١].

﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ﴾ في موضع جزم، نسقاً على الأوَّل. وقد يكون على الجواب، كما يقال: لا تأكلِ السمكَ وتشربَ اللبن[٢].

والأمانات: الأعمال التي ائتمن اللهُ عليها العبادَ[٣]، وسُميت أمانة لأنها يُؤمَنُ معها من منعِ الحقّ؛ مأخوذةٌ من الأَمْن. وقد تقدَّم في «النساء» القولُ في أداء الأمانات والودائع وغير ذلك[٤].

﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ أي ما في الخيانة من القُبح والعار. وقيل: تعلمون أنها أمانة.

قوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ٢٨﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ﴾ كان لأبي لبابةَ أموالٌ وأولادٌ في بني قُريظة؛ وهو الذي حَمَلَه على ملاينتهم[٥]، فهذا إشارةٌ إلى ذلك. ﴿فِتۡنَةٞ﴾ أي: اختبار؛ امتحنهم بها. ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ﴾ فآثِرُوا حقَّه على حقِّكم.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ٢٩﴾

قد تقدَّم معنى «التقوى[٦]». وكان الله عالماً بأنهم يتقون أم لا يتقون، فذكر بلفظ

---

(١) سنن النسائي المجتبى ٨/ ٢٦٣ ، والكبرى (٧٨٥١) و(٧٨٥٢). وأخرجه أيضاً أبو داود (١٥٤٧)، وابن ماجه (٣٣٥٤).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٤ .

(٣) تفسير الطبري ١١/ ١٢٥ .

(٤) تقدم ٦/ ٤٢٣ .

(٥) تفسير الواحدي ٢/ ٤٥٤ .

(٦) ٢٤٨/١ .

الشرط؛ لأنه خاطب العبادَ بما يخاطِب بعضُهم بعضاً. فإذا اتقى العبدُ ربَّه ـ وذلك باتِّباع أوامره، واجتنابِ نواهيه ـ وتركَ الشبهاتِ مخافةَ الوقوعِ في المحرَّمات، وشحنَ قلبَه بالنية الخالصة، وجوارحَه بالأعمال الصالحة، وتحفَّظ من شوائب الشرك الخَفِيِّ والظاهِر بمراعاة غير الله في الأعمال، والركون إلى الدنيا بالغفلة[1] عن المال، جعل له بين الحقِّ والباطل فرقاناً، ورزقَه فيما يريد من الخير إمكاناً. قال ابن وهب: سألتُ مالكاً عن قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ قال: مخرجاً، ثم قرأ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾. وحكى ابن القاسم وأشهب عن مالك مثله سواء[2]، وقاله مجاهد قبله[3].

وقال الشاعر:

مَا لَكَ مِن طُولِ الأسَى فُرقانُ ... بعدَ قَطِينٍ رَحَلُوا وبانُوا

وقال آخر:

وكيف أُرَجِّي الخلدَ والموتُ طالبي ... وما ليَ من كأسِ المنيةِ فرقانُ[4]

ابن إسحاق: «فُرْقَاناً»: فَصْلاً بين الحق والباطل[5]؛ وقاله ابن زيد[6]. السديّ: نجاة[7]. الفرَّاء[8]: فتحاً ونصراً. وقيل: في الآخرة، فيدخلُكم الجنةَ، ويُدخلُ الكفارَ النار.

---

(١) في (م): بالعفة.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٩.

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ١٢٨.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٨.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٩. وأخرجه الطبري ١١/ ١٣١.

(٦) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٣٤٦.

(٧) أخرجه الطبري ١١/ ١٣٠.

(٨) في معاني القرآن له ١/ ٤٠٨.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾

هذا إخبارٌ بما اجتمع عليه المشركون من المكر بالنبيِّ ﷺ في دار النَّدْوة؛ فاجتمع رأيُهم على قتله، فبيَّتوه، ورصدوه على باب منزله طول ليلتهم ليقتلوه إذا خرج، فأمر النبيُّ ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب أن ينامَ على فراشه، ودعا الله عزَّ وجلَّ أن يُعمِّيَ عليهم أثرَه، فطمسَ اللهُ على أبصارهم، فخرج وقد غَشِيَهم النومُ، فوضع على رؤوسهم تراباً ونهض. فلما أصبحوا خرج عليهم عليٌّ فأخبرهم أنْ ليس في الدار أحدٌ، فعلموا أنَّ رسولَ الله ﷺ قد فاتَ ونجا[1]. الخبر مشهور في السيرة وغيرها[2].

ومعنى «لِيُثْبِتُوكَ»: ليحبسوك؛ يقال: أثبتّه: إذا حبستَه. وقال قتادة: «لِيُثْبِتُوكَ» وَثَاقاً. وعنه أيضاً وعبدِ الله بن كَثير: لِيسجنوك[3].

وقال أبَان بن تَغْلِب وأبو حاتم: لِيثخنوك بالجراحات والضرب الشديد. قال الشاعر:

فقلتُ ويحكما ما في صحيفتكم ... قالوا الخليفةُ أمسى مُثبَتاً وَجِعا[4]

﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ عطف. ﴿وَيَمْكُرُونَ﴾ مستأنف. والمكر: التدبير في الأمر في خفية. ﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ ابتداء وخبر. والمكر من الله هو جزاؤهم بالعذاب على مكرهم من حيث لا يشعرون[5].

---

(١) الدرر لابن عبد البر ص٧٣ - ٧٤ .

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٤٨١ - ٤٨٢ .

(٣) تفسير الطبري ١١/ ١٣٢ - ١٣٣ .

(٤) مجمع البيان للطبرسي ٩/ ١٣٧ . ونسب البيت في الأغاني ١٧/ ٢١٢ لمعاوية بن يزيد، وهو في ديوانه ص١٢ . وفيه: قلنا لك الويل ماذا في صحيفتكم. وفي مجمع البيان: فقلت ويحك ماذا في صحيفتكم.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٤ - ١٨٥ .

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَـٰذَآ ۙ إِنْ هَـٰذَآ إِلَّآ أَسَـٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾﴾

نزلت في النَّضر بن الحارث؛ كان خرج إلى الحِيرة في التجارة، فاشترى أحاديث كَلِيلة ودِمنة، وكِسرى وقيصر؛ فلما قصَّ رسول الله ﷺ أخبارَ مَنْ مَضَى قال النضر: لو شئتُ لقلتُ مثلَ هذا. وكان هذا وَقَاحةً وكذِباً[١].

وقيل: إنهم توهَّموا أنهم يأتون بمثله، كما توهَّمت سحرةُ موسى، ثم راموا ذلك فعجزوا عنه، وقالوا عِناداً: إنْ هذا إلا أساطير الأوَّلين. وقد تقدَّم[٢].

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَـٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾

القراءة[٣] على نصب «الحَقّ» على خبر «كان»، ودخلت «هو» للفصل. ويجوز: «هو الحقُّ» ـ بالرفع ـ «مِنْ عِنْدِكَ»[٤]. قال الزجاج[٥]: ولا أعلمُ أحداً قرأ بها، ولا اختلافَ بين النحويين في إجازتها، ولكن القراءةَ سُنَّة، لا يُقرأ فيها إلا بقراءة مَرْوِيَّة[٦].

واختلف فيمن قال هذه المقالة؛ فقال مجاهد وابن جُبير: قائل هذا هو النضر بن الحارث[٧].

أنس بن مالك: قائلُه أبو جهل؛ رواه البخاريُّ ومسلم[٨].

---

(١) تفسير الواحدي ٢/ ٤٥٥ ، والطبري ١١/ ١٤٢ - ١٤٣ .

(٢) ٨/ ٣٤٦ .

(٣) في (م): القراء.

(٤) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٩ للأعمش.

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤١١ ، وما قبله منه.

(٦) في النسخ: مرضية. والمثبت من معاني القرآن.

(٧) أخرجه الطبري ١١/ ١٤٤ .

(٨) صحيح البخاري (٤٦٤٨) و(٤٦٤٩)، وصحيح مسلم (٢٧٩٦).

ثم يجوز أن يقال: قالوه لشبهة كانت في صدورهم، أو على وجه العِناد والإيهام[١] على الناس أنهم على بصيرة، ثم حلَّ بهم يوم بدر ما سألوا.

حُكي أنَّ ابن عباس لَقِيَه رجلٌ من اليهود، فقال اليهوديُّ: ممن أنت؟ قال: من قريش. فقال: أنت من القوم الذين قالوا: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ﴾ الآية. فهلَّا عليهم أن يقولوا: إن كان هذا هو الحقَّ من عندك فاهدنا له! إنَّ هؤلاء قوم يجهلون. قال ابن عباس: وأنت يا إسرائيليُّ، مَن القوم الذين لم تَجِفَّ أرجلُهم من بلل البحر الذي أُغرق فيه فرعون وقومُه، وأُنجيَ موسى وقومُه؛ حتى قالوا: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ فقال لهم موسى: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾، فأطرق اليهوديُّ مُفحَماً[٢].

﴿فَأَمْطِرْ﴾ أمطرَ في العذاب. ومَطَرَ في الرحمة؛ عن أبي عبيدة[٣]. وقد تقدَّم[٤].

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾

لمَّا قال أبو جهل: «اللَّهُمَّ إن كان هذا هو الحقَّ مِن عِندِك» الآية، نزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ كذا في صحيح مسلم[٥].

وقال ابن عباس: لم يعذب أهل قرية حتى يخرج النبيُّ منها والمؤمنون؛ ويَلحقوا بحيث أُمِروا[٦].

---

(١) في (م): والإبهام.

(٢) المفهم ٧/ ٣٤٧.

(٣) مجاز القرآن ١/ ٢٤٥. ونقل عنه المصنف بواسطة المحرر الوجيز ٢/ ٥٢١.

(٤) لم نقف عليه، وذكره عند تفسير الآية (٨٢) من سورة هود.

(٥) (٢٧٩٦) وهو عند البخاري، وسلف قريباً.

(٦) أخرجه الطبري بنحوه ١١/ ١٥٠.

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ابن عباس: كانوا يقولون في الطواف: غفرانك[١]. والاستغفار وإنْ وقع من الفُجّار يُدفع به ضربٌ من الشرور والإضرار.

وقيل: إنَّ الاستغفار راجع إلى المسلمين الذين هم بين أظهرهم؛ أي: وما كان الله معذِّبهم وفيهم مَن يستغفر من المسلمين؛ فلما خرجوا عذَّبهم اللهُ يوم بدر وغيره؛ قاله الضحاك وغيره[٢].

وقيل: إنَّ الاستغفار هنا يراد به الإسلام؛ أي: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: يسلمون؛ قاله مجاهد وعكرمة[٣].

وقيل: «وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» أي: في أصلابهم مَن يستغفر الله. رُوي عن مجاهد أيضاً[٤].

وقيل: معنى «يَسْتَغْفِرُونَ»: لو استغفروا، أي: لو استغفروا لم يعذَّبوا، استدعاهم إلى الاستغفار؛ قاله قتادة وابن زيد[٥].

وقال المدائني عن بعض العلماء قال: كان رجل من العرب في زمن النبيِّ ﷺ مُسْرِفاً على نفسه، لم يكن يتحرَّج؛ فلما أن تُوُفِّيَ النبيُّ ﷺ لبس الصوفَ ورجعَ عمَّا كان عليه، وأظهر الدِّينَ والنُّسكَ. فقيل له: لو فعلتَ هذا والنبيُّ ﷺ حيٌّ لَفرِح بكَ. قال: كان لي أمانان، فمضَى واحدٌ وبقيَ الآخرُ؛ قال اللهُ تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ فهذا أمان. والثاني: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾.

---

(١) أخرجه الطبري ١١/١٥١.

(٢) أخرجه الطبري ١١/١٤٨ - ١٤٩.

(٣) أخرجه الطبري ١١/١٥٤ - ١٥٥.

(٤) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/٣٥١.

(٥) أخرجه الطبري ١١/١٥٣ - ١٥٤.

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ﴾ المعنى: وما يمنعهم من أن يُعذَّبوا[١]. أي: إنهم مستحقُّون العذابَ لِمَا ارتكبوا من القبائح والأسباب، ولكنْ لكلِّ أجلٍ كتاب، فعذَّبهم الله بالسيف بعد خروج النبيِّ ﷺ، وفي ذلك نزلت: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١][٢].

وقال الأخفش[٣]: إنَّ «أنْ» زائدة. قال النحاس[٤]: لو كان كما قال لرفع «يعذبهم». ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: إنَّ المتقين أولياؤه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾

قال ابن عباس: كانت قريش تطوف بالبيت عُراة، يصفِّقون ويصفِّرون؛ فكان ذلك عبادة في ظنِّهم[٥].

والمُكَاءُ: الصَّفير، والتصديةُ: التصفيق؛ قاله مجاهد والسُّدِّيُّ وابنُ عمر ﷺ[٦].

ومنه قول عنترة:

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٥ .

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٤٩ .

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٥٤٥ .

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ١٨٥ . وعنه نقل المصنف قول الأخفش.

(٥) أخرجه بنحوه الطبري في تفسيره ١١/ ١٦٤ .

(٦) أخرج هذه الأقوال الطبري ١١/ ١٦٣ - ١٦٥ .

وحَـلـيـلِ غـانـيـةٍ تـركـتُ مُـجَـدَّلاً تَـمْـكُـو فَـرِيـصـتُـه كـشِـدْقِ الأعْـلَـمِ[١]

أي: تصوّت. ومنه: مكَتِ استُ الدابة: إذا نَفخت بالريح.

قال السُّدِّي: المُكاء: الصفير، على لحن طائر أبيض بالحجاز يقال له: المُكاء[٢].

قال الشاعر:

إذا غَـرَّدَ الـمُـكَّـاء فـي غـيـر رَوْضـةٍ فـوَيْـلٌ لأهـل الـشَّـاءِ والـحُـمُـراتِ[٣]

قتادة: المُكَاء: ضربٌ بالأيدي، والتّصدية: صياح[٤]. وعلى التفسيرين ففيه ردٌّ على الجهّال من الصوفية الذين يَرقُصون ويُصَفّقون ويصعقون. وذلك كلُّه منكر يتنزَّه عن مثله العقلاء، ويتشبَّه فاعله بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند البيت.

ورَوَى ابنُ جُريج وابنُ أبي نَجيح عن مجاهد أنه قال: المُكَاءُ: إدخالُهم أصابعَهم في أفواههم، والتَّصديةُ: الصَّفِير، يريدون أن يشغلوا بذلك محمداً ﷺ عن الصلاة[٥]. قال النحاس[٦]: المعروف في اللغة ما رُوي عن ابن عمر. حكى أبو عبيد[٧] وغيره أنه يقال: مَكَا يَمْكُو مَكْواً ومُكاء: إذا صَفَّر. وصَدَّى يُصدِّي تصدية: إذا صفَّق[٨]؛ ومنه قول عمرو بن الإطنابة[٩]:

---

(١) ديوان عنترة ص٢٤ . الحليل: الزوج. والغانية: الزوجة التي غنيت بزوجها، أو التي غنيت بحُسنها وجمالها. والمجدّل: الملقى بالجَدالة، وهي الأرض. والفريصة: اللحم بين الكتف والصدر. والأعلم: مشقوق الشفة العليا. ينظر اللسان (حلل، غنى، جدل، فرص، علم).

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ١٦٦ . وفيه: على نحو طائر . . .

(٣) أدب الكاتب ص١٩٣ ، وأمالي القالي ٢/ ٣٢ ، واللسان (مكو).

(٤) تفسير الطبري ١١/ ١٦٦ .

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ١٦٥ .

(٦) في معاني القرآن ٣/ ١٥٢ . وما قبله منه.

(٧) في (د) ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ١٥٢ : أبو عبيدة.

(٨) إعجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢٤٦ .

(٩) النكت والعيون للماوردي ٢/ ٣١٥ ، قال في اللسان (طنب): ابن الإطنابة: رجل شاعر، والإطنابة أُمُّه، وهي امرأة من بني كنانة بن القيس.. واسم أبيه: زيد مَناة .

وظلُّوا جميعاً لهم ضجَّةٌ مُكاءٌ لدى البيت بالتَّصدِيهْ

أي: بالتصفيق.

سعيد بنُ جبير وابنُ زيد: معنى التَّصدية: صدُّهم عن البيت[1]؛ فالأصل على هذا تَصْدِدَة، فأبدل من إحدى الدَّالين ياء.

ومعنى ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ أي: المؤمن من الكافر. وقيل: هو عامٌّ في كلِّ شيء من الأعمال والنفقات وغير ذلك.

قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أُمِرَ النبيُّ ﷺ أن يقول للكفار هذا المعنى، وسواءٌ قاله بهذه العبارة أو غيرها. قال ابن عطية[2]: ولو كان كما ذَكَر الكسائيُّ أنه في مصحف عبد الله بن مسعود: «قل للذين كفروا إن تنتهوا يغفر لكم»[3] لَمَا تأدَّت الرسالةُ إلا بتلك الألفاظ بعينها، هذا بحسب ما تقتضيه الألفاظ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِن يَنتَهُواْ﴾ يريد عن الكفر. قال ابن عطية[4]: ولابُدَّ، والحامل على ذلك جواب الشرط بـ «يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ»، ومغفرة ما قد سلف لا تكون إلا لِمُنْتَهٍ عن الكفر.

ولقد أحسن القائل أبو سعيد أحمد بن محمد الزبيري:

يستوجبُ العفوَ الفتى إذا اعترفْ ثم انتهى عما أتاه واقْتَرفْ

---

(١) تفسير الطبري ١١/ ١٦٧ و ١٦٨ .

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٧ ، وما قبله منه.

(٣) القراءات الشاذة ص٥١ ، والكشاف ٢/ ١٥٧ .

(٤) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٧ .

لقوله سبحانهُ في المعترِفْ إن ينتهوا يُغْفَرْ لهم ما قد سَلَفْ[١]

رَوَى مسلمٌ عن ابن شُمَاسةَ[٢] المَهرِيِّ قال: حضرْنا عمرو بنَ العاص وهو في سِياقةِ الموت، فبكَى[٣] طويلاً. الحديث. وفيه: فقال النبيُّ ﷺ: «أَمَا عَلِمْتَ أنَّ الإسلامَ يَهدِمُ ما كان قبلَه، وأنَّ الهِجْرَةَ تَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَها، وأنَّ الحجَّ يَهْدِمُ ما كان قبلَه» الحديث[٤].

قال ابنُ العربيِّ[٥]: هذه لطيفةٌ من الله سبحانه مَنَّ بها على الخلق؛ وذلك أنَّ الكفارَ يقتحمون الكفرَ والجرائم، ويرتكبون المعاصيَ والمآثم؛ فلو كان ذلك يوجب مؤاخذةً لهم لما استدركوا أبداً توبةً، ولا نالتهم مغفرةٌ. فيسَّر الله تعالى عليهم قَبولَ التوبةِ عند الإنابة، وبَذْلَ المغفرةِ بالإسلام، وهَدَمَ جميعَ ما تقدم؛ ليكون ذلك أقربَ لدخولهم في الدين، وأدْعَى إلى قبولهم لكلمة المسلمين، ولو عَلِموا أنهم يؤاخَذون لَمَا تابوا ولا أسلموا.

وفي صحيح مسلم: أنَّ رجلاً فيمن كان قبلكم قَتَلَ تسعةً وتسعين نَفْساً، ثم سأل: هل له من توبة؟ فجاء عابداً فسأله: هل له من توبة؟ فقال: لا توبة لك. فقتله، فكَمَّلَ به مئة؛ الحديث[٦].

---

(١) تقدم البيت الأول دون نسبة ٥/٣٢٨ . وهو في المستطرف ٢/٤١٧ . ونسبه الثعالبي في يتيمة الدهر ٢/٣٦٨ إلى عبد المحسن بن محمد الصوري.

(٢) في (خ) و(د) و(ز) و(م): أبي شماسة. وفي (ظ): ابن اسما. وهو خطأ. وابن شماسة ـ بفتح الشين وضمها، كما في المفهم ١/٣٢٨ ، وشرح النووي ٢/١٣٧ ،وقيّده ابن حجر في تقريب التهذيب بالكسر. واسمه عبد الرحمن.

(٣) في (د) و(م): يبكي. والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ) وهو موافق لصحيح مسلم.

(٤) صحيح مسلم (١٢١)، وهو في مسند أحمد (١٧٨٢٧).

(٥) في أحكام القرآن ٢/٨٤١ .

(٦) صحيح مسلم (٢٧٦٦) من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه. ونقله المصنف عنه بواسطة أحكام القرآن لابن العربي ٢/٨٤٢ ، وفيه: «عالماً» بدل: «عابداً». وأخرجه أيضاً أحمد (١١١٥٤)، والبخاري (٣٤٧٠).

فانظروا إلى قول العابد[١]: لا توبة لك؛ فلمَّا علم أنه قد أيأسه؛ قَتَله، فِعْلَ الآيس من الرحمة. فالتنفيرُ مفسدةٌ للخليقة، والتيسير مصلحة لهم.

ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا جاء إليه رجلٌ لم يَقتلْ فسأله: هل لقاتلٍ من توبة؟ فيقول: لا توبة؛ تخويفاً وتحذيراً. فإذا جاءه مَن قَتَل فسأله: هل لقاتل من توبة؟ قال له: لكَ توبة؛ تيسيراً وتأليفاً. وقد تقدَّم.

الثالثة: قال ابنُ القاسم وابنُ وهب عن مالك: من[٢] طَلَّق في الشرك ثم أسلم: فلا طلاق له. وكذلك مَن حلف فأسلم؛ فلا حِنْثَ عليه. وكذا من وجبت عليه هذه الأشياء [ثم أسلم] فذلك مغفور له. فأمّا مَن افترى على مسلم ثم أسلم، أو سَرق ثم أسلم؛ أُقيم عليه الحدُّ للفِرية والسرقة. ولو زنى وأسلم، أو اغتصب مسلمة ثم أسلم؛ سقط عنه الحدُّ.

ورَوَى أشهب عن مالك أنه قال: إنما يعني اللهُ عزَّ وجلَّ ما قد مضَى قبل الإسلام، من مالٍ أو دمٍ أو شيءٍ. قال ابنُ العربيِّ[٣]: وهذا هو الصواب؛ لِمَا قدَّمناه من عموم قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾، وقوله: «الإسلام يهدِم ما كان قبله»[٤]، وما بيَّنَّاه من المعنى من التيسير وعدم التنفير.

قلت: أمّا الكافرُ الحربيُّ فلا خلاف في إسقاط ما فَعَلَه في حال كفره في دار الحرب. وأمّا إنْ دخل إلينا بأمان فقَذفَ مسلماً؛ فإنه يُحدُّ، وإنْ سرقَ؛ قُطِع. وكذلك الذِّمِّيُّ إذا قَذَف حُدَّ ثمانين، وإذا سَرق قُطِع، وإنْ قَتَل قُتِل. ولا يُسقط الإسلامُ ذلك عنه لنقضه العهدَ حال كفره؛ على رواية ابن القاسم وغيرِه.

قال ابن المنذر: واختلفوا في النصراني يزني ثم يُسلم، وقد شهدت عليه بينة من

---

(١) في أحكام القرآن لابن العربي: العالم.

(٢) في النسخ: فيمن، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي. وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٤٢، وما قبله منه.

(٤) سلف في المسألة الثانية.

المسلمين؛ فحُكِي عن الشافعيِّ ﷺ إذ هو بالعراق: لا حدَّ عليه ولا تغريب؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾. قال ابن المنذر: وهذا موافق لما رُوي عن مالك.

وقال أبو ثور: إذا أقرَّ وهو مسلم أنه زَنَى وهو كافر، أُقيم عليه الحدُّ. وحُكيَ عن الكوفي أنه قال: لا يُحدُّ.

الرابعة: فأمّا المرتدُّ إذا أسلم وقد فاتته صلوات، وأصاب جناياتٍ وأتلف أموالاً؛ فقيل: حكمه حكم الكافر الأصلي إذا أسلم؛ لا يؤخذ بشيء مما أحدثه في حال ارتداده.

وقال الشافعيُّ في أحد قوليه: يلزمه كل حقٍّ لله عزَّ وجلَّ وللآدمي؛ بدليل أنَّ حقوقَ الآدميين تلزمه، فوجب أنْ تلزمَه حقوقُ الله تعالى.

وقال أبو حنيفة: ما كان للهِ يسقط، وما كان للآدمي لا يسقط.

قال ابنُ العربيّ[1]: وهو قول علمائنا؛ لأنَّ اللهَ تعالى مستغنٍ عن حقِّه، والآدميُّ مفتقر إليه. ألا ترى أنَّ حقوقَ الله عزَّ وجلَّ لا تجب على الصبيِّ، وتلزمُه حقوقُ الآدميين. قالوا: وقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ عامٌّ في الحقوق التي لله تعالى.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَإِن يَعُودُواْ﴾ يريد: إلى القتال؛ لأنَّ لفظة «عادَ» إذا جاءت مطلقة فإنما تتضمن الرجوعَ إلى حالةٍ كان الإنسان عليها، ثم انتقل عنها. قال ابن عطية[2]: ولسنا نجدُ في هذه الآية لهؤلاء الكفار حالةً تشبه ما ذكرنا إلا القتال. ولا يجوز أنْ يُتأوَّل: إلى الكفر؛ لأنهم لم ينفصلوا عنه، وإنما قلنا ذلك في «عادَ» إذا كانت مطلقة؛ لأنها قد تجيء في كلام العرب داخلة على الابتداء والخبر، فيكون

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٨٤٢ - ٨٤٣، وما قبله منه.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٧، وما قبله منه.

معناها معنى صار؛ كما تقول: عاد زيدٌ مَلِكاً؛ تريد: صار. ومنه قول أبي الصلت[١]:

تلك المكارمُ لا قَعْبانِ[٢] من لَبَنٍ شِيبَا بماءٍ فعادا بعدُ أبْوالا

وهذه لا تتضمن الرجوعَ إلى حالة قد كان العائدُ عليها قَبْلُ، فهي مقيدة بخبرها؛ لا يجوز الاقتصار دونه[٣]، فحكمها حكم صار.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ عبارةٌ تجمع الوعيدَ والتهديدَ والتمثيلَ بمن هلك من الأمم في سالف الدهر بعذاب الله.

قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٤٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي: كُفْرٌ. إلى آخر الآية تقدَّم معناها وتفسير ألفاظها في «البقرة»[٤] وغيرها، والحمد لله.

تم الجزء التاسع من تفسير القرطبي، ويليه الجزء العاشر وأوله تفسير قوله تعالى من سورة الأنفال

﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ﴾

---

(١) الشعر والشعراء ١/ ٤٦٢ ، والعقد الفريد ٢/ ٢٤ ، ومعجم البلدان (غمدان) ٤/ ٢١١ . وأبو الصلت هو والد أمية، والبيت أيضاً في ديوان أمية بن أبي الصلت ص١٧٩ ، وديوان النابغة الجعدي ص١١٢ .

(٢) القَعْب: القَدَح الضخم الغليظ الجافي. وقيل: قدح من خشب مقعر. لسان العرب (قعب).

(٣) في النسخ: دونها، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٧ ، والكلام منه، إلى آخر تفسير الآية.

(٤) ٣/ ٢٤٦ .